

التعليقات الحلبية على الشرائع الهدمية

لفضيلة الشيخ المسند

أبو عبد الرحمن حاتم بن محمد شامي الدمياطي

شبكة
الألوكة
www.alukah.net

جزى الله خيرا كل من ساهم ونشر هذه الورقات

التعليقاتُ الجليّةُ على

الشمائل المحمّدية

للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي

(٢٠٩ - ٥٢٧٩ هـ)

لفضيلة الشيخ المرشد

حاتم بن محمد بن عبد العزيز شلبي الدمياطي

حفظه الله

هذا التفريغ لم يتم مراجعته المراجعة النهائية فليعلم.

جزى الله خيرا كل من ساهم في نشر هذه الورقات

شرح أول الكتاب

والحديث الأول



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الشَّيْخُ الْحَافِظُ أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِيُّ،

بَابُ مَا جَاءَ فِي خَلْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

١_ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ، وَلَا بِالْأَدَمِ، وَلَا بِالْجُعْدِ الْقَطَطِ، وَلَا بِالْسَّبْطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَحَيْثِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ».

❖ **تخريج الحديث:** أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" (٩١٩/٢) باب ما جاء في صفة النبي

ﷺ، ومن طريق مالك أخرجه أحمد (٢٤٠/٣)، والبخاري (٣٥٤٨) في مناقب الأنصار: باب

صفة النبي ﷺ، ومسلم (٢٣٤٧) في الفضائل: باب صفة النبي ﷺ، والترمذي (٣٦٢٣) في

المناقب: باب رقم (٤)، وابن سعد في "الطبقات" (٤١٣/١)، والبيهقي في "الدلائل"

(٢٣٦/٧)، والبخاري (٣٦٣٥).

وأخرجه مفرقاً البخاري (٣٥٤٧)، و (٥٩٠٠) في اللباس: باب الجعد، ومسلم، وابن سعد

(١٩٠/١ و ٢٢٤) و (٤١٣ و ٤٣٢) و (٣٠٨/٢)، والطبري في "تاريخه" (٢٩١/٢)، والآجري في

"الشريعة" ص ٤٣٨، والبيهقي (٢٠١/١ و ٢٢٩) من طرق عن ربيعة بن عبد الرحمن، به.

التعليق:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكلام على البسملة:

ابتداء المؤلف كتابه بالبسملة؛ اقتداء بكتاب الله عز وجل، وتأسياً بالنبي ﷺ في مكاتباته ومراسلاته، فيستحب البدأة بها في كل أمر يهتم به شرعاً.

كما جاء في الحديث: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهُوَ أَبْتَرُ»^(١)، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ضَعْفٍ، وَالْمَعْنَى أَي: قَلِيلُ الْبَرَكَةِ، أَوْ مَعْدُومُهَا، وَقِيلَ: إِنَّهُ مِنَ الْبَتْرِ، وَهُوَ الْقَطْعُ قَبْلَ التَّمَامِ وَالْكَمَالِ، وَالْمُرَادُ بِذِي الْبَالِ ذُو الشَّانِ فِي الْحَالِ، أَوْ الْمَالِ؛ وَهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدِئُ بِهَا فِي الْمَكَاتِبَاتِ إِلَى الْمُلُوكِ وَغَيْرِهِمْ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي سُفْيَانَ فِي قِصَّةِ هِرْقَلٍ، وَفِيهِ: «أَنَّ هِرْقَلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تِجَارًا بِالشَّامِ، فَاتَوْهُ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَ، فَإِذَا فِيهِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِلَى هِرْقَلٍ عَظِيمِ الرُّومِ، السَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ...» الْحَدِيثُ.

وكذلك الأنبياء من قبله كما جاء في القرآن الكريم: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣٠) أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأَثُونِي مُسْلِمِينَ﴾ [النمل ٣٠، ٣١].

قال الحافظ في أول فتح الباري: وَقَدْ اسْتَقَرَّ عَمَلُ الْأُمَّةِ الْمُصَنِّفِينَ عَلَى افْتِتَاحِ كُتُبِ

الْعِلْمِ بِالْبِسْمَلَةِ وَكَذَا مُعْظَمُ كُتُبِ الرَّسَائِلِ اهـ.^(٢)

(١) أخرجه الخطيب في الجامع (١٢١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" لابن حجر (٩/١).

التعليقات الباقية على الشرائع المحمدية

وَالْمَعْنَى بِاسْمِ اللَّهِ أَبْدَأُ تَصْنِيفِي، أَوْ ابْتِدَائِي فِي جَمِيعِ أُمُورِي مُتَبَرِّكًا بِاسْمِهِ وَمُسْتَعِينًا
بِرَسُولِهِ.^(٣)

وَالْبَاءُ فِي بِسْمِ اللَّهِ لِلِاسْتِعَانَةِ.

وَالِاسْمُ: لُغَةً: مَا دَلَّ عَلَى مُسَمًّى،

وَاصْطِلَاحًا: كَلِمَةٌ دَلَّتْ عَلَى مَعْنَى فِي نَفْسِهَا، وَلَمْ تَقْتَرِنْ بِزَمَانٍ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ السُّمُوِّ

وَهُوَ الْإِرْتِفَاعُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِسْمَ يَرْفَعُ الْمُسَمًّى وَيُبَيِّنُهُ، وَقِيلَ: أَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنَ السَّمَةِ وَهِيَ

الْعَلَامَةُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ﴾ [الْفَتْحُ ٢٩] أَي: عَلَّمْتَهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ،

وَأَيًّا كَانَ فَالِاسْمُ يُعَيِّنُ مَسْمَاهُ وَيُمَيِّزُهُ مِنْ غَيْرِهِ.

وَاللَّهُ: عَلَّمَ عَلَى الذَّاتِ الْمُقَدَّسَةِ، وَهُوَ أَعْرَفُ الْمَعَارِفِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمَعْنَاهُ: ذُو

الْأَلُوهِيَّةِ وَالْعُبُودِيَّةِ عَلَى خَلْقِهِ أَجْمَعِينَ.

وَمَنْ خَصَّائِصِ هَذَا الْإِسْمِ: إِنَّكَ إِذَا حَذَفْتَ مِنْهُ شَيْئًا، بَقِيَ الْبَاقِي يَدُلُّ عَلَيْهِ، فَإِنْ

حَذَفْتَ الْأَلْفَ بَقِيَ اللَّهُ، وَإِنْ حَذَفْتَ اللَّامَ، وَأَثَبْتَ الْأَلْفَ بَقِيَ إِلَهُ، وَإِنْ حَذَفْتُهُمَا بَقِيَ لَهُ،

وَإِنْ حَذَفْتَ الْأَلْفَ وَاللَّامِينَ مَعًا، بَقِيَ هُوَ، وَالْوَاوُ عَوْضٌ عَنِ الضَّمَّةِ.

وَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّ هَذَا الْإِسْمَ هُوَ الْإِسْمُ الْأَعْظَمُ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الذَّاتِ، وَبَاقِي

الْأَسْمَاءِ تَدُلُّ عَلَى الصِّفَاتِ.^(٤)

وَالرَّحْمَنُ: رَحْمَةٌ عَامَّةٌ لِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ.

وَالرَّحِيمُ: رَحْمَةٌ خَاصَّةٌ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَجُوزُ إِطْلَاقُ الرَّحْمَنِ عَلَى غَيْرِهِ تَعَالَى بِخِلَافِ

الرَّحِيمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ

(٣) انظر "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" للملا علي القاري (٦/١).

(٤) انظر: "تفسير حدائق الروح والريحان" للهرودي (٥٠/١).

التعليقات البليغ على الشرائع المصنفة

بِالْمُؤْمِنِينَ رَعُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ [التوبة: ١٢٨] وَلِذَا قِيلَ: الرَّحْمَنُ: خَاصُّ اللَّفْظِ عَامُّ الْمَعْنَى،
وَالرَّحِيمُ: عَامُّ اللَّفْظِ خَاصُّ الْمَعْنَى.

وَهُمَا اسْمَانِ كَرِيمَانِ مِنْ أَسْمَائِهِ الْحُسْنَى، دَالَّانِ عَلَى اتِّصَافِهِ تَعَالَى بِالرَّحْمَةِ عَلَى مَا يَلِيْقُ
بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ، وَالْبَدَاءَةُ بِالْبِسْمَلَةِ لِلتَّبَرُّكِ وَالِإِسْتِعَانَةِ، وَاقْتَصَرَ الْمُؤَلِّفُ عَلَيْهَا لِأَنَّهَا مِنْ
أَبْلَغِ الشَّنَاءِ وَالذِّكْرِ..

قَوْلُهُ: « قَالَ ».. وَوَقَعَ مِنْ تَلَامِذَةِ الْمُصَنِّفِ، « الشَّيْخُ » .. قَالَ الْعَلَّامَةُ مُلَا عَلَى الْقَارِي
الْحَنْفِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: هُوَ مَنْ كَانَ أُسْتَاذًا كَامِلًا فِي فَنٍّ يَصِحُّ أَنْ يُقْتَدَى بِهِ وَلَوْ كَانَ شَابًّا، وَأَمَّا قَوْلُ
مَوْلَانَا عِصَامِ الدِّينِ: (وَنَحْنُ نَقُولُ الشَّيْخُ فِي اللُّغَةِ مِنَ الْخُمْسِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ، وَهُوَ السَّنُّ
الَّذِي يُسْتَحَبُّ أَنْ يَكُونَ إِسْمَاعُ الْحَدِيثِ فِيهِ بِلَا خِلَافٍ) فَخِلَافُ الصَّحِيحِ؛ لِأَنَّ مَدَارَ
صِحَّةِ الْإِسْمَاعِ عَلَى اسْتِحْقَاقِ الْمُحَدَّثِ وَاحْتِيَاجِ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَلَا تَرَى أَنَّ كَثِيرًا مِنْ
الصَّحَابَةِ حَدَّثُوا فِي زَمَنِ شَبَابِهِمْ وَجَمَاعَةً مِنْ أَحْدَاثِ التَّابِعِينَ رَوَوْا لِأَصْحَابِهِمْ، وَقَدْ قَالَ
إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ فِي حَقِّ الْبُخَارِيِّ: يَا مَعْشَرَ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّابِّ
وَاكْتُبُوا عَنْهُ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ فِي زَمَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ لَاحْتِيَاجَ إِلَيْهِ لِمَعْرِفَتِهِ بِالْحَدِيثِ، وَقَدْ ثَبَتَ
أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَ إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً رَدَّ عَلَى بَعْضِ مَشَائِخِهِ غَلَطًا وَقَعَ لَهُ فِي سَنَدٍ حَتَّى أَصْلَحَ كِتَابَهُ
مِنْ حِفْظِ الْبُخَارِيِّ، وَقَدْ أَفَادَ مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ عَشْرَةَ سَنَةً أَوْ عِشْرُونَ سَنَةً، وَالشَّافِعِيُّ
تَلَمَّذَهُ الْعُلَمَاءُ وَهُوَ فِي حَدَاثَةِ السَّنِّ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

لَمْ يَبْلُغِ الْأَرْبَعِينَ، قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، وَقَالَ ابْنُ خَلَادٍ: إِذَا بَلَغَ الْخُمْسِينَ
وَلَا يُنْكَرُ عِنْدَ الْأَرْبَعِينَ وَتُعَقَّبَ بِمَنْ حَدَّثَ قَبْلَهَا كَمَا لِكِ. ١ هـ^(٥)

(٥) انظر: " جمع الوسائل في شرح الشرائع " للملا علي القاري (٦/١).

التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

قوله: «الحافظ».. اسم فاعل من حفظ، من باب علم، يقال: حفظت المال، وغيره، حفظًا: إذا منعته من الضياع، والتلف، وحفظته: صنته عن الابتدال.^(٦)
والمراد بالحافظ هنا حافظ الحديث لا القرآن، وهو لقب من ألقاب المحدثين العلمية، يُطلقونها على العلماء بالحديث، وهو فوق المحدث، وقبل الحجة.
ومنه قول الإمام الذهبي رحمه الله: "علي بن المديني: حافظ العصر، وقُدوة أرباب هذا الشأن".

وقد بينه الحافظ أبو الحجاج المزي رحمه الله، لما سئل عن الحد الذي إذا انتهى إليه جاز أن يطلق عليه لفظ الحافظ، فقال: "أقل ما يكون أن يكون الرجال الذين يعرفهم ويعرف تراجهم وإحوالهم وبلدانهم أكثر من الذين لا يعرفهم؛ ليكون الحكم للغالب"
وقيل: "هو المحدث الذي أحاط علمًا بمائة ألف حديث رواية، ودراية، أو: المحدث المشهور باستغاله بعلم الحديث رواية، ودراية، بحيث يكون ما يعرفه من الرواة ومراتبهم، ومن الأحاديث وأحكامها وعللها، أكثر مما لا يعرفه".
قوله: «أبو عيسى محمد بن عيسى»..

وفيه مسائل، منها: أن أبو عيسى كنية والإسم محمد، وقال الحافظ ابن القيم رحمه الله:
الكنية نوع تكريم للمكني، وتنويه به كما قال الشاعر:

أَكْنِيهِ حِينَ أَنْادِيهِ لِأَكْرَمِهِ
وَلَا أَلْقِبُهُ وَالسَّوَاءُ اللَّقَبُ

وقد كنى النبي ﷺ صهيبًا بأبي يحيى، وكنى علياً رضي الله عنه بأبي تراب إلى كنيته بأبي الحسن، وكانت أحب كنيته إليه، وكنى أختا أنس بن مالك وكان صغيراً دون البلوغ بأبي عمير.

(٦) انظر: "المصباح" (١/١٤٧).

التعليقات على الشمائل المحمدية

وَكَانَ هَدْيُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكْنِيَةً مِنْ لَهُ وَلَدٌ، وَمَنْ لَا وَلَدَ لَهُ، وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كُنْيَةِ إِلَّا
الْكُنْيَةَ بِأَبِي الْقَاسِمِ، فَصَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي»^(٧) فَاخْتَلَفَ
النَّاسُ فِي ذَلِكَ.^(٨)

ذَكَرَ الْبَيْهَقِيُّ أَنَّ مَالِكًا كَانَ يَقُولُ: إِنَّمَا نُهِيَ عَنِ ذَلِكَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرَاهِيَةً أَنْ
يُدْعَى أَحَدٌ بِاسْمِهِ أَوْ كُنْيَتِهِ فَيَلْتَفِتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ.

وَأَمَّا (أَبُو عَيْسَى) فَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلْفِ الْكُنْيَةَ بِأَبِي عَيْسَى، وَأَجَازَهَا
آخَرُونَ، فَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَرَبَ ابْنًا لَهُ يُكْنَى
أَبَا عَيْسَى، وَأَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَكْنَى بِأَبِي عَيْسَى، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَمَا يَكْفِيكَ أَنْ
تُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنَانِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا
تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، وَإِنَّا لَفِي جَلَجَتِنَا، فَلَمْ يَزَلْ يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَتَّى هَلَكَ».^(٩)
قَوْلُهُ: «بِنِ سَوْرَةِ، التَّرْمِذِيُّ».

(بِنِ سَوْرَةِ): بِالْجُرِّ عَلَى أَنَّهُ صِفَةٌ عَيْسَى، وَيَجُوزُ رَفْعُهُ عَلَى حَذْفِ مُبْتَدَأِهِ وَنَصْبِهِ لِمَا
تَقَدَّمَ، وَسَوْرَةٌ بَفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ بَعْدَهَا وَأَوْ سَاكِنَةٍ ثُمَّ رَاءٌ وَفِي آخِرِهَا هَاءٌ؛ عَلَى وَزْنِ
طَلْحَةَ وَأَصْلُهَا لُغَةٌ الْحِدَّةُ،

(٧) أخرجه البخاري في العلم: باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (١١٠)، وفي الأداب: باب من سمي
باسم الأنبياء (٦١٩٧)، والطبائسي (٢٤١٩)، والبيهقي (٣٠٧/٩) من طريق أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.
(٨) انظر: " زاد المعاد في هدي خير العباد" (٣١٤/٢).

(٩) أخرجه أبو داود (٤٩٦٣)، والبيهقي في "السنن" (٣١٠/٩) وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٧٥٥) و
(١٥٥٢) من طريق حبيب بن الشهيد، عن زيد بن أسلم، به.

وأخرجه بلاغاً عبد الرزاق في "مصنفه" (١٩٨٥٦) عن معمر، عن الزهري أن ابناً لعمر تكنى أبا عيسى، فنهاه عمر.



التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

(الترمذي) نسبة إلى ترمذ، وهي مدينة قديمة على طرف نهر بلخ، ويُقال له: جِحُون، خَرَجَ مِنْهَا جَمَاعَةٌ كَثِيرَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَالنَّاسُ يَخْتَلِفُونَ - كَمَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ - فِي كَيْفِيَّةِ النَّسْبَةِ إِلَيْهَا، فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: بِفَتْحِ التَّاءِ ثَالِثَةُ الْحُرُوفِ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ بِضَمِّهَا، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ بِكَسْرِهَا، وَالْمُتَدَاوِلُ عَلَى لِسَانِ أَهْلِ تِلْكَ الْمَدِينَةِ فَتَحِ التَّاءِ وَكَسَرَ الْمِيمِ، قَالَ: وَالَّذِي كُنَّا نَعْرِفُهُ فِيهِ قَدِيمًا كَسَرَ التَّاءِ وَالْمِيمِ جَمِيعًا، وَالَّذِي يَقُولُهُ الْمُتَقَنُونَ وَأَهْلُ الْمَعْرِفَةِ: ضَمُّ التَّاءِ وَالْمِيمِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ يَقُولُ مَعْنَى لِمَا يَدَّعِيهِ.

قَالَ الْإِمَامُ اللَّقَائِي رَحِمَهُ اللَّهُ: قُلْتُ: الْحَقُّ أَنَّ تِلْكَ الْأَوْجُهَ لَغَاتٍ ثَابِتَةٌ فِي تِلْكَ الْبَلَدَةِ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْحَفَاطِ، وَالْمَشْهُورُ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْبَلَدَةِ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا هَذَا الْإِمَامُ، وَثَانِيهَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْفَقِيهِ الشَّافِعِيِّ التِّرْمِذِيُّ، رَوَى بِبَغْدَادَ عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ الْمَضْرِيِّ، وَغَيْرِهِ.^(١٠)

فائدة: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الصَّلَاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي مُقَدِّمَتِهِ: قَدْ كَانَتْ الْعَرَبُ إِنَّمَا تَنْسَبُ إِلَى قَبَائِلِهَا، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ وَغَلَبَ عَلَيْهِمْ مَسْكَنُ الْقُرَى وَالْمَدَائِنِ حَدَثَ فِيهَا بَيْنَهُمْ الْإِنْتِسَابُ إِلَى الْأَوْطَانِ وَأَضَاعَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ أَنْسَابَهُمْ، فَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ غَيْرُ الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْأَوْطَانِ، قَالَ: وَمَنْ كَانَ مِنَ النَّاقِلَةِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ وَأَرَادَ الْجُمُعَ بَيْنَهُمَا بِالْإِنْتِسَابِ فَلْيَبْدَأْ بِالْأَوَّلِ ثُمَّ بِالثَّانِي الْمُنْتَقِلِ إِلَيْهِ. وَحَسَنٌ أَنْ يَدْخَلَ عَلَى الثَّانِي كَلِمَةَ " ثُمَّ "، فَيُقَالُ فِي النَّاقِلَةِ مِنْ مِصْرَ إِلَى دِمَشْقَ مَثَلًا " فَلَانَ الْمِصْرِيِّ ثُمَّ الدَّمَشْقِيِّ " وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى بَلَدَةٍ فَجَائِزٌ أَنْ يَنْسَبَ إِلَى الْقَرْيَةِ أَوْ إِلَى الْبَلَدَةِ أَيْضًا وَإِلَى النَّاحِيَةِ الَّتِي تِلْكَ الْبَلَدَةُ مِنْهَا أَيْضًا. اهـ.^(١١)

(١٠) انظر: " بهجة المحافل وأجمل الوسائل بالتعريف برواة الشرائع " (٤٦/١).

(١١) انظر: " تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي " (١٢/١).

فصل في ترجمة الإمام الترمذي

هو مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ سَوْرَةَ بْنِ مُوسَى بْنِ الضَّحَّاكِ ، وَقِيلَ : هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ
يَزِيدَ بْنِ سَوْرَةَ بْنِ السَّكَنِ ، أَبُو عِيْسَى السُّلَمِيُّ التِّرْمِذِيُّ الضَّرِيرُ^(١٢) ، الْحَافِظُ ، الْعَلَمُ ، الْإِمَامُ
الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ

وُلِدَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي حُدُودِ سَنَةِ عَشْرِ وَمِائَتَيْنِ ، وَقِيلَ : وُلِدَ أَعْمَى ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ أُضْرِبَ فِي
كِبَرِهِ ، بَعْدَ رِحْلَتِهِ وَكِتَابَتِهِ الْعِلْمَ .

ويؤكد ذلك ما رواه الإمام الحاكم عندما قال: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَلَّكَ يَقُولُ : مَاتَ
الْبُخَارِيُّ ، فَلَمْ يُخَلَّفْ بِخُرَاسَانَ مِثْلَ أَبِي عِيْسَى ، فِي الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ ، وَالْوَرَعِ وَالزُّهْدِ .
بَكَى حَتَّى عَمِيَ ، وَبَقِيَ ضَرِيرًا سِنِينَ .

طَافَ الْبِلَادَ وَسَمِعَ خَلْقًا مِنْ الْخُرَاسَانِيِّينَ وَالْعِرَاقِيِّينَ وَالْحِجَازِيِّينَ .
أُوتِيَ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَوْهَبَةِ ، وَالصِّفَاتِ ، وَالْأَخْلَاقِ وَالْفَضَائِلِ مَا جَعَلَهُ مِنْ أَفْذَادِ
الْعُلَمَاءِ ، وَأَائِمَّةِ عِلْمِ الْحَدِيثِ .

وَقَدْ رُزِقَ حَافِظَةً قَلَّ نَظِيرُهَا ، أَعَانَتْهُ عَلَى حِفْظِ عَشْرَاتِ أُلُوفِ الطَّرِيقِ حَتَّى كَانَ
يُضْرَبُ بِهِ الْمِثْلُ فِي الْحِفْظِ .

(١٢) انظر ترجمته في: ثقات ابن حبان (١٥٣/٩) ، وأنساب السمعاني (٤٥/٣) ، ومعجم البلدان لياقوت الحموي
(٣٠٧/٢ ، ٣٠٨) ، والكامل في التاريخ (٤٦٠/٧) ، ووفيات الأعيان (٢٧٨/٤) ، وتهذيب الكمال (٢٥٠/٢٦ ، ٢٥٢) ،
وتاريخ الإسلام للذهبي حوادث وفيات (٢٧١-٢٨٠) ص (٢٥٩) ، وسير أعلام النبلاء (٢٧٠/١٣) ، والكاشف
(٣/ الترجمة ٨٠٣٥) ، والعبر (٦٢/٢) ، وميزان الاعتدال (٣/ الترجمة ٨٠٣٥) ، وتذكرة الحفاظ (٦٣٣/٢) ، والوافي
بالوفيات للصفدي (٤/ ٢٩٤) ، ونكت الهيمان (٢٦٤) ، والبداية والنهاية (١١/ ٦٦ ، ٦٧) ، وتهذيب التهذيب (٩/ ٣٨٧)
، والنجوم الزاهرة (٣/ ٨٨) ، وشذرات الذهب (٢/ ١٧٤) ، وغيرها .

التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

رَوَى عَنْ نَفْسِهِ، فَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ: " كُنْتُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَكَتَبْتُ جُزْأَيْنِ مِنْ حَدِيثِ شَيْخٍ ، فَوَجَدْتُهُ فَسَأَلْتُهُ ، وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّ الْجُزْأَيْنِ مَعِي ، فَسَأَلْتُهُ ، فَأَجَابَنِي ، فَإِذَا مَعِيَ جُزْأَانِ بِيَاضٍ ، فَبَقِيَ يَقْرَأُ عَلَيَّ مِنْ لَفْظِهِ ، فَنَظَرَ ، فَرَأَى فِي يَدَيَّ وَرَقًا بِيَاضًا ، فَقَالَ : أَمَا تَسْتَحِي مِنِّي ؟ فَأَعْلَمْتُهُ بِأَمْرِي ، وَقُلْتُ : أَحْفَظُهُ كُلَّهُ .

قَالَ : اقْرَأْ . فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يُصَدِّقْنِي ، وَقَالَ : اسْتَظْهَرْتَ قَبْلَ أَنْ تَحِيَّاءَ ؟ فَقُلْتُ :

حَدَّثَنِي بغيره .

قَالَ : فَحَدَّثَنِي بِأَرْبَعِينَ حَدِيثًا ، ثُمَّ قَالَ : هَاتِ . فَأَعَدْتَهَا عَلَيْهِ ، مَا أَخْطَأْتُ فِي حَرْفٍ ،

فَقَالَ لِي : مَا رَأَيْتَ مِثْلَكَ " .^(١٣)

حَدَّثَ عَنْ : قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهُوِيَه ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو السَّوَّاقِ الْبَلْخِيِّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ غَيْلَانَ ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ مُوسَى الْفَزَارِيِّ ، وَأَحْمَدَ بْنَ مَنِيعٍ ، وَأَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ ، وَبِشْرِ بْنِ مُعَاذِ الْعَقَدِيِّ ، وَالْحَسَنَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي شُعَيْبٍ ، وَأَبِي عَمَّارِ الْحُسَيْنِ بْنِ حُرَيْثٍ ، وَالْمَعْمَرِ ؛ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْجَمْحِيِّ ، وَعَبْدِ الْجُبَّارِ بْنِ الْعَلَاءِ ، وَأَبِي كُرَيْبٍ ، وَعَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ ، وَعَلِيِّ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الْكِنْدِيِّ ، وَعَمْرٍو بْنِ عَلِيِّ الْفَلَّاسِ ، وَعِمْرَانَ بْنَ مُوسَى الْقَزَّازِ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ أَبَانَ الْمُسْتَمَلِيِّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ حَمِيدِ الرَّازِيِّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْأَعْلَى ، وَمُحَمَّدَ بْنَ رَافِعٍ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رِزْمَةَ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى الْعَدَنِيِّ ، وَنَصْرَ بْنَ عَلِيٍّ ، وَهَارُونَ الْحَمَّالِ ، وَهَنَادَ بْنَ السَّرِيِّ ، وَأَبِي هَمَّامِ الْوَلِيدِ بْنِ شُجَاعٍ ، وَيَحْيَى بْنَ أَكْثَمٍ ، وَيَحْيَى بْنَ حَيْبِ بْنِ عَرَبِيِّ ، وَيَحْيَى بْنَ

(١٣) انظر "شروط الأئمة الستة" (١٧/١٨) ، و"سير أعلام النبلاء" (١٣/٢٧٣) ، و"تهذيب التهذيب" (٩/٣٤٥) .

التعليقات البليغ على الشرائع المصنوعة

دُرُسْتُ البَصْرِيِّ، وَيَحْيَى بنِ طَلْحَةَ الزُّبُعِيِّ، وَيُوسُفَ بنِ حَمَادِ المَعْنِيِّ، وَإِسْحَاقَ بنِ مُوسَى الحَطْمِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ بنِ عَبْدِ اللهِ الهَرَوِيِّ، وَسُوَيْدِ بنِ نَصْرِ المَرْوَزِيِّ.

فَأَقْدَمَ مَا عِنْدَهُ حَدِيثٌ: مَالِكٍ، وَالْحَمَّادَيْنِ، وَاللَّيْثِ، وَقَيْسِ بنِ الرَّبِيعِ، وَيَنْزِلُ حَتَّى إِنَّهُ أَكْثَرَ عَنِ البُّخَارِيِّ، وَأَصْحَابِ هِشَامِ بنِ عَمَّارٍ، وَنَحْوِهِ.

حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ السَّمْرَقَنْدِيُّ، وَأَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ دَاوُدَ المَرْوَزِيِّ، وَأَحْمَدُ بنُ عَلِيِّ بنِ حَسَنَوَيْهِ المَقْرِيِّ، وَأَحْمَدُ بنُ يُوسُفَ النَّسْفِيِّ، وَأَسَدُ بنُ حَمْدَوَيْهِ النَّسْفِيِّ، وَالْحُسَيْنُ بنُ يُوسُفَ الفَرَبْرِيِّ، وَحَمَّادُ بنُ شَاكِرِ الوَرَّاقِ، وَدَاوُدُ بنُ نَصْرِ بنِ سُهَيْلِ البَزْدَوِيِّ، وَالرَّبِيعُ بنُ حَيَّانَ البَاهِلِيِّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ نَصْرِ؛ أَخُو البَزْدَوِيِّ، وَعَبْدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مُحَمَّدِ النَّسْفِيِّ، وَعَلِيُّ بنُ عُمَرَ بنِ كَلْثُومِ السَّمْرَقَنْدِيِّ، وَالْفَضْلُ بنُ عَمَّارِ الصَّرَّامِ، وَأَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ أَحْمَدَ بنِ مُحَمَّدِ رَاوِي (الجَامِعِ)، وَأَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدِ النَّسْفِيِّ، وَأَبُو جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بنِ سُفْيَانَ بنِ النَّصْرِ النَّسْفِيِّ الأَمِينِ، وَمُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ يَحْيَى الهَرَوِيِّ القَرَّابِ، وَمُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَنَبَرِ النَّسْفِيِّ، وَمُحَمَّدُ بنُ مَكِّيِّ بنِ نُوحِ النَّسْفِيِّ، وَمَكْحُومُ بنُ الفَضْلِ النَّسْفِيِّ، وَمَكِّيُّ بنُ نُوحِ، وَنَصْرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَبْرَةَ، وَالهَيْثَمُ بنُ كَلْبِ الشَّاشِيِّ الحَافِظِ، رَاوِي (الشَّمَائِلِ) عَنْهُ، وَآخَرُونَ.

وَقَدْ كَتَبَ عَنْهُ شَيْخُهُ أَبُو عَبْدِ اللهِ البُّخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ، فَقَالَ التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي حَدِيثِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ: «يَا عَلِيُّ: لَا يَجِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُجَنَّبَ فِي المَسْجِدِ غَيْرِي وَغَيْرِكَ»^(١٤) سَمِعَ مِنِّي مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ هَذَا الحَدِيثِ.

(١٤) قال شيخنا العلامة المحدث شعيب الأرنؤوط: هو في "سنن الترمذي" (٣٧٢٧) من طريق علي بن المنذر، حدثنا محمد بن فضيل، عن سالم بن أبي حفصة، عن عطية، عن أبي سعيد... قال علي بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى هنا الحديث؟ قال: لا يجل لأحد يستطرقة جنبا غيري وغيرك.

التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

ثناء العلماء عليه: قَالَ ابْنُ حِبَّانَ رَضِيَ اللَّهُ فِيهِ (الثَّقَاتِ): كَانَ أَبُو عَيْسَى مِمَّنْ جَمَعَ، وَصَنَّفَ وَحَفِظَ، وَذَكَرَ.

وَقَالَ أَبُو سَعْدٍ الْإِدْرِيْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ أَبُو عَيْسَى يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْحِفْظِ.

قال السمعاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " إِمَامٌ عَصْرِهِ بِلَا مَدَافِعَةٍ ، صَاحِبُ تَصَانِيفٍ "

وقال ابن خلكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " هو تلميذ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وشاركه في بعض شيوخه.

وقال الصلاح الصفدي: " وأخذ علم الحديث عن أبي عبد الله البخاري، وشاركه في بعض شيوخه "

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو سَعْدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ الْإِدْرِيْسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَحَدُ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ يُقْتَدَى بِهِمْ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، صَنَّفَ الْجَامِعَ وَالتَّوَارِيخَ وَالْعِلَلُ تَصْنِيفَ رَجُلٍ عَالِمٌ مُتَقِنٌ، يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْحِفْظِ "

قَالَ الْحَافِظُ الْمِزِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَحَدُ الْأَيْمَةِ الْحُفَّاظِ الْمُبْرَرِينَ، وَمَنْ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ الْمُسْلِمِينَ "

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ يَزِيدَ بْنِ سَوْرَةَ بْنِ السَّكَنِ: الْحَافِظُ،

الْعَلَمُ، الْإِمَامُ، الْبَارِعُ.

وَقَالَ ابْنُ الْعِمَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ مُبْرَّرًا عَلَى الْأَقْرَانِ، آيَةٌ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ.

وعطية وهو ابن سعد العوفي ضعيف، ومع ذلك فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال النووي: إنا حسنه الترمذي بشواهد، وقال ابن حجر في " أجوبة المشكاة " ٣ / ٣١٦: وورد لحديث أبي سعيد شاهد نحوه من حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه البزار من رواية خارجة بن سعد، عن أبيه، ورواته ثقات، وانظر " الفتح " (٧ / ١٣).

التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ: وَهُوَ أَحَدُ أَيْمَةِ هَذَا الشَّانِ فِي زَمَانِهِ وَلَهُ الْمَصْنَفَاتِ الْمَشْهُورَةِ مِنْهَا الْجَامِعُ وَالشَّمَائِلُ وَأَسْمَاءُ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللهُ: وَكَانَ إِمَامًا حَافِظًا لَهُ تَصَانِيفٌ حَسَنَةٌ مِنْهَا: الْجَامِعُ الْكَبِيرُ فِي الْحَدِيثِ وَهُوَ أَحْسَنُ الْكُتُبِ.

مؤلفاته:

١- الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل؛ قَالَ أَبُو عِيْسَى عَنْهُ: صَنَّفْتُ هَذَا الْكِتَابَ، وَعَرَضْتُهُ عَلَى عُلَمَاءِ الْحِجَازِ، وَالْعِرَاقِ وَخُرَاسَانَ، فَرَضُوا بِهِ، وَمَنْ كَانَ هَذَا الْكِتَابُ -يَعْنِي: (الجامع) - فِي بَيْتِهِ، فَكَانَتْهَا فِي بَيْتِهِ نَبِيٌّ يَتَكَلَّمُ

٢- " الشَّمَائِلِ النَّبَوِيَّةِ " الْمَعْرُوفُ بِشَمَائِلِ التِّرْمِذِيِّ، وَهُوَ الَّذِي بَيْنَ أَيْدِينَا.

٣- " الْعِلَلُ الْكَبِيرُ " .

٤- " الْعِلَلُ الَّذِي فِي آخِرِ الْجَامِعِ " .

٧- أَسْمَاءُ الصَّحَابَةِ .

٥- " الزُّهُدُ " الْمُفْرَدُ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ: " لَمْ يَقَعْ لَنَا " .

٦- التَّارِيخُ .

٨- الْأَسْمَاءُ وَالْكُنَى .

٩- كِتَابٌ فِي الْأَثَارِ الْمَوْقُوفَةِ، أَشَارَ إِلَيْهِ فِي آخِرِ الْجَامِعِ .

وفاته: قَالَ غُنْجَارٌ، وَغَيْرُهُ: مَاتَ أَبُو عِيْسَى فِي (١٣) ثَالِثِ عَشْرِ رَجَبٍ، سَنَةَ تِسْعِ

وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ (٢٧٩هـ) بِتَرْمِذَ.

التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

قوله: « باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ ».

قلت: عنوان هذا الباب، قد ورد في بعض النسخ الخطية والمطبوعة بلفظ: "باب ما

جاء في صفة النبي ﷺ" بدل "باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ"، وغيره.

وقوله: «باب»..معناه اللغوي: هو المدخل للشيء. يعني: مكان الدخول.

وأصل ذلك: مداخل الأمكنة، كباب المدينة والدار والبيت، وجمعه: أبواب.

قال تعالى: ﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ ۗ قَالَتْ مَا

جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿يوسف: ٢٥﴾

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ يَا بَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا

أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ۗ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿يوسف: ٦٧﴾

[يوسف: ٦٧].

ومنه يقال في العلم: باب كذا، وهذا العلم باب إلى علم كذا، أي: به يتوصل إليه.

وقد قيل: إن مباحث العلم سُميت أبواباً؛ لأن طالب العلم يتوصل من خارجها،

وهو الجهل، إلى داخلها، وهو العلم بما فيها.

وقوله: «ما جاء»، أي من الأحاديث الواردة،

«في خلق»..الخلق: بفتح الحاء وسكون اللام. والمراد به هنا صورته وشكله ﷺ.

والخلق بضمّتين: ما تحلّ به ﷺ من صفاته الباطنة؛ كالحلم والعلم.

قال الراغب رحمه الله: والخلق والخلق في الأصل واحد، كالشرب والشرب، لكن خص

الخلق بالهيئات والأشكال والصور المدركة بالبصر، وخص الخلق بالقوى والسجايا

المدركة بالبصيرة. اهـ



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

قوله: «رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» وقد ورد في بعض النسخ المخطوطة والمطبوعة (مَا جَاءَ فِي

خَلْقِ النَّبِيِّ ﷺ)،

قُلْتُ (حاتم): وَالْمُرَادُ هُنَا أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ،

وإِمَامِ الْمُرْسَلِينَ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ.

* اسْمُهُ وَنَسَبُهُ: هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَاسْمُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

شَيْبَةُ بْنُ هَاشِمٍ وَاسْمُهُ عَمْرُو، بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ وَاسْمُهُ الْمُغِيرَةُ، بْنُ قُصَيٍّ وَاسْمُهُ زَيْدٌ، بْنُ

كِلَابٍ بْنِ مِرَّةَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبٍ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خَزِيمَةَ

بْنَ مُدْرِكَةَ، وَاسْمُهُ عَامِرٌ، بْنُ إِيَّاسَ بْنِ مُضَرَ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ^(١٥)، وَعَدْنَانُ مِنْ

وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَعَلَى نَبِينَا وَسَلَّم - بِإِجْمَاعِ النَّاسِ .

وفي ذلك قال أحد العلماء^(١٦) رَحِمَهُ اللَّهُ بَيَانًا لِطَهَارَةِ نَسَبِهِ ﷺ:

على القبائل في سرِّ وإعلان	للمصطفى خيراً أجدادٍ به شرفوا
:شيبَةَ الحَمْدِ، هَاشِمٌ جَدُّهُ الثَّانِي	عَبْدُ الإِلَهِ أَبٌ، وَالجَدُّ مُشْتَهَرٌ بِـ
كِلابٍ، مِرَّةَ، كَعْبٍ أَيُّهَا العَاني	وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ مَنَافٍ مَعَ قُصَيٍّ كَذَا
كِنَانَةَ كَانِ مِنْ سَادَاتِ عُرْبَانِ	لُؤَيٍّ، غَالِبٍ، فِهْرِ، مَالِكٍ، نَضْرِ
نِزَارِ، ثَمَّ مَعَدِّ، ثَمَّ عَدْنَانَ	خَزِيمَةَ، مُدْرِكَةَ، إِيَّاسَ مَعَ مُضَرَ
أَصْنَامَ جَهْلًا، وَلَا بَاؤُوا بِكُفْرَانِ	كَانُوا عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ، مَا عَبَدُوا أَلَّ
أَوْصَى ابْنَهُ آدَمَ فِي بَدَأِ أَرْمَانَ	لَمْ يَلْتَقِيَ أَبُوهُ فِي السَّفَاحِ كَمَا

(١٥) انظر "صحيح البخاري" كتاب مناقب الأنصار: باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم (٥/ ٤٤).

(١٦) من "المنظومة النونية في نسب النبي صلى الله عليه وسلم" نشرها صاحبنا الشيخ محمد رحاب ولم يقف حتى الآن على

ناظمها.



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: لَكِنْ اِخْتَلَفُوا فِيمَا بَيْنَ عَدْنَانَ وَبَيْنَ إِسْمَاعِيلَ مِنَ الْآبَاءِ ،
فَقِيلَ : بَيْنَهُمَا تِسْعَةُ آبَاءٍ ، وَقِيلَ : سَبْعَةٌ ، وَقِيلَ مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ جَمَاعَةٍ .
لَكِنْ اِخْتَلَفُوا فِي أَسْمَاءِ بَعْضِ الْآبَاءِ ، وَقِيلَ : بَيْنَهُمَا خَمْسَةَ عَشَرَ أَبًا ، وَقِيلَ : بَيْنَهُمَا
أَرْبَعُونَ أَبًا وَهُوَ بَعِيدٌ ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ الْعَرَبِ ذَلِكَ .
وَأَمَّا عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : مَا وَجَدْنَا مَنْ يَعْرِفُ مَا وَرَاءَ عَدْنَانَ وَلَا قَحْطَانَ إِلَّا
تَخْرُصًا .

وَقَالَ أَبُو عَمَرَ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ: كَانَ قَوْمٌ مِنَ السَّلَفِ مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، وَعَمْرُو بْنُ مَيْمُونِ الْأَوْدِيِّ إِذَا تَلَّوْا : ﴿ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا
يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللهُ ﴾ [٩: إِبْرَاهِيمَ] قَالُوا : كَذَبَ النَّسَابُونَ .
قَالَ أَبُو عَمَرَ : وَمَعْنَى هَذَا عِنْدَنَا عَلَى غَيْرِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى فِيهَا وَاللهُ أَعْلَمُ :
تَكْذِيبُ مَنْ ادَّعَى إِحْصَاءَ بَنِي آدَمَ .

وَأَمَّا أَنْسَابُ الْعَرَبِ فَإِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ بِأَيَّامِهَا وَأَنْسَابِهَا قَدْ وَعَوْا وَحَفِظُوا جَمَاهِيرَهَا
وَأُمَّهَاتِ قَبَائِلِهَا ، وَاخْتَلَفُوا فِي بَعْضِ فُرُوعِ ذَلِكَ .

وَالَّذِي عَلَيْهِ أَيْمَةٌ هَذَا الشَّانِ أَنَّهُ : عَدْنَانُ بْنُ أَدَدَ بْنِ مُقَوِّمِ بْنِ نَاحُورَ بْنِ تَيْرَحَ بْنِ يَعْرُبَ
بْنِ يَشْجَبَ بْنِ نَابِتِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ ابْنِ آزَرَ ، وَاسْمُهُ تَارِحُ بْنُ نَاحُورَ بْنِ
سَارُوحَ بْنِ رَاعُو بْنِ فَالِحَ بْنِ عَيْبَرَ بْنِ شَالِحَ بْنِ أَرْفَخْشَدَ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ
ابْنِ لَامِكِ بْنِ مَتَوْشَلِحَ بْنِ خَنُوحَ ، وَهُوَ إِدْرِيسُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بِنِ يَرِدِ بْنِ مَهْلِيلِ بْنِ قَيْنَانَ
بِنِ يَانِشَ بْنِ شِيثَ بْنِ آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ قَالَ : وَهَذَا الَّذِي اعْتَمَدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ
إِسْحَاقَ فِي السِّيَرَةِ ، وَقَدْ اخْتَلَفَ أَصْحَابُ ابْنِ إِسْحَاقَ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ الْأَسْمَاءِ .



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: الْأَمْرُ عِنْدَنَا الْإِمْسَاكُ عَمَّا وَرَاءَ عَدْنَانَ إِلَى إِسْمَاعِيلَ. ^(١٧)
 وَأُمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هِيَ: أَمْنَةُ بِنْتُ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ بْنِ كِلَابِ الْمَذْكَورِ.
 وَأَمَّا مَوْلِدُهُ ﷺ: فَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَامُ الْفِيلِ، وَقِيلَ بَعْدَهُ بِثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ وَأَنَّهُ يَوْمُ
 الْإِثْنَيْنِ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ ثَانِيهِ أَوْ ثَامِنِهِ أَوْ عَاشِرِهِ أَوْ ثَانِي عَشْرِهِ وَهُوَ الْمَشْهُورُ.
 فَكَانَ ﷺ أَشْرَفَ الْعَرَبِ نَسَبًا مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ وَائِلَةَ
 بْنِ الْأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ
 وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ». ^(١٨)
 وَمِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ نَسَبَهُ ﷺ كَانَ مُحْفُوظًا عِنْدَ الْعَرَبِ، شَهِدَ بِشَرَفِهِ وَطَهَارَتِهِ الْعَدُوُّ
 قَبْلَ الصَّدِيقِ؛ فَهَذَا أَبُو سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَهِدَ بِذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِمَ فَقَالَ: أَنْ هِرْقَلُ أَرْسَلَ إِلَيْهِ
 فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادًّا فِيهَا أَبَا
 سُفْيَانَ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَاتَّوَهُ وَهُمْ بِأَيْلِيَاءَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ
 دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجُمَانِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو

(١٧) انظر: "السيرة النبوية" للإمام الذهبي (٢٦/٢٩)، و"زاد المعاد" للحافظ ابن القيم، ط: الرسالة، (١/٧٠، ٧١).

وانظر تفصيل ذلك أيضاً في "الرحيق المختوم" لشيخ شيوخنا صفي الرحمن المباركفوري (١/٢١)

(١٨) أخرجه مسلم في صحيحه في الفضائل: باب فضل نسب النبي - صلى الله عليه وسلم - (٢٢٧٦)، والترمذي

(٣٦٠٦)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٤٩٥) و(١٤٩٦)، وفي "الآحاد والمثاني" (٨٩٤) و(٨٩٥)، وأبو يعلى

(٧٤٨٥) و(٧٤٨٧)، والطبراني في "الكبير" ٢٢/ (١٦١)، والبيهقي في "السنن" ٦/٣٦٥، وفي "الدلائل" ١/١٦٥

و١٦٦٦، والخطيب في "تاريخه" ١٣/٦٤، والبغوي في "شرح السنة" (٣٦١٣) من طرق عن الأوزاعي، به. قال الترمذي:

حسن صحيح غريب.



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

سُفْيَانُ: فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَذْنُوهُ مِنِّي، وَقَرَّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِرَجْمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَّبَنِي فَكُذِّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْتُرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَّبْتُ عَنْهُ. ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فَيْكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ:

لا. اهـ^(١٩)

وَكَذَلِكَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه لِلنَّجَاشِيِّ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ رضي الله عنه لِرَسُولِ كِسْرَى: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ فِينَا رَسُولًا مِنَّا، نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِفَتَهُ، وَمُدْخَلَهُ وَمُخْرَجَهُ، وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾، قَالَ: لَمْ يُصِبْهُ شَيْءٌ مِنْ وِلَادَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ، وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ».

وَقَدْ وُصِلَ هَذَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّامَهُزْمِيُّ فِي كِتَابِهِ "الْفَاصِلُ بَيْنَ الرَّاوي وَالْوَاعِي": حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ يُونُسُ بْنُ هَارُونَ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي لِحَدَّثَنِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «خَرَجْتُ مِنْ نِكَاحٍ وَلَمْ أَخْرُجْ مِنْ سِفَاحٍ، مِنْ لَدُنْ آدَمَ إِلَى أَنْ وَلَدَنِي أَبِي وَأُمِّي لَمْ يَمَسَّنِي مِنْ سِفَاحِ الْجَاهِلِيَّةِ»

^(١٩) أخرجه البخاري في صحيحه بأرقام (٧) و (٢٩٧٨) و (٣١٧٤) و (٥٩٨٠) و (٦٢٦٠) و (٧١٩٦)، مسلم (١٧٧٣)، والترمذي (٢٧١٧)، والنسائي في "الكبرى" (١١٠٦٤) وابن منده في "الإيمان" (١٤٣)، والبيهقي في "الدلائل" ٤ / ٣٨١-٣٨٣ من طرق عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن أبي سفيان به.



شيء» (٢٠)

فائدة: وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي هَلْ يُوجَدُ فَرْقٌ بَيْنَ الرَّسُولِ وَالنَّبِيِّ أَمْ لَا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَهُمَا وَهُوَ الرَّاجِحُ الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ السَّلَفِ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ النَّبِيِّ وَالرَّسُولِ، هُوَ الْعُمُومُ وَالْخُصُوصُ، فَالنَّبِيُّ أَعَمُّ وَالرَّسُولُ أَخْصَرُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ رَحِمَهُ اللهُ: إِنَّ لَفْظَ النُّبُوَّةِ وَالرَّسَالَةِ مُخْتَلِفَانِ فِي أَصْلِ الْوَضْعِ فَإِنَّ النُّبُوَّةَ مِنَ النَّبَاءِ وَهُوَ الْخَبْرُ فَالنَّبِيُّ فِي الْعُرْفِ هُوَ الْمُنْبَأُ مِنْ جِهَةِ اللَّهِ بِأَمْرٍ يَقْتَضِي تَكْلِيفًا وَإِنْ أَمَرَ بِتَبْلِيغِهِ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ رَسُولٌ وَإِلَّا فَهُوَ نَبِيٌّ غَيْرُ رَسُولٍ وَعَلَى هَذَا فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٌّ بِلَا عَكْسٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ وَالرَّسُولَ اشْتَرَكَا فِي أَمْرٍ عَامٍّ وَهُوَ النَّبَأُ، وَافْتَرَقَا فِي الرَّسَالَةِ فَإِذَا قُلْتَ فَلَانَ رَسُولٌ تَضَمَّنَ أَنَّهُ نَبِيٌّ رَسُولٌ وَإِذَا قُلْتَ فَلَانَ نَبِيٌّ لَمْ يَسْتَلْزِمَ أَنَّهُ رَسُولٌ. ١ هـ. (٢١)

قوله: « حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ » ..

قوله: (حَدَّثَنَا). وفي بعض النسخ الخِطِيَّةِ وَالْمَطْبُوعَةِ (أخبرنا).

قَالَ الْمَلَأُ عَلِيُّ الْقَارِي رَحِمَهُ اللهُ: وَاعْلَمَ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ التَّحْدِيثِ وَالْإِخْبَارِ وَالْإِنْبَاءِ وَالسَّمَاعِ عِنْدَ الْمُتَقَدِّمِينَ، كَالزُّهْرِيِّ وَمَالِكٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ وَيَحْيَى الْقَطَّانِ، وَأَكْثَرَ الْحِجَازِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَصَاحِبِيهِ، وَعَلَيْهِ اسْتَمَرَّ عَمَلُ الْمُغَارِبَةِ، وَرَأَى بَعْضُ الْمُتَأَخِّرِينَ التَّفَرُّقَ بَيْنَ صَيْغِ الْأَدَاءِ بِحَسَبِ افْتِرَاقِ التَّحْمُلِ فَيُخْصُونَ الْحَدِيثَ وَالسَّمَاعَ بِمَا

(٢٠) انظر "تفسير ابن كثير"، و"الفاصل بين الراوي والواعي" (ص ١٣٦) ورواه الطبراني في الأوسط برقم (٣٤٨٣)

"مجمع البحرين" من طريق عبد الرحمن الرازي، عن محمد بن أبي عمر به، وفيه مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ، وَقَدْ حَسَّنَ الْحَدِيثَ شَيْخُ شَيْخَانِ الْعِلْمِ مُحَمَّدُ نَاصِرُ الْأَبَانِيِّ فِي صَحِيحِ الْجَامِعِ وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدٌ وَطَرَقَ كَثِيرَةٌ.

(٢١) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" لابن حجر (١١/١١٢).



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

يَلْفِظُ بِهِ الشَّيْخُ وَسَمِعَ الرَّاوي عَنْهُ وَالْإِخْبَارَ بِمَا يَقْرَأُ التَّلْمِيذُ عَلَى الشَّيْخِ وَهَذَا مَذْهَبُ ابْنِ جُرَيْجٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَجُمْهُورِ أَهْلِ الشَّرْقِ، ثُمَّ أَحَدَثَ أَتْبَاعُهُمْ تَفْصِيلاً آخَرَ؛ فَمَنْ سَمِعَ وَحْدَهُ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ أُفْرِدَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي وَسَمِعْتُ، وَمَنْ سَمِعَ مَعَ غَيْرِهِ جَمَعَ فَقَالَ: حَدَّثَنَا وَسَمَعْنَا، وَمَنْ قَرَأَ بِنَفْسِهِ عَلَى الشَّيْخِ أُفْرِدَ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي، وَمَنْ سَمِعَ بِقِرَاءَةِ غَيْرِهِ فَقَالَ: أَخْبَرَنَا.

وَكَذَا خَصُّوا الْإِنْبَاءَ بِالْإِجَازَةِ الَّتِي يُشَافِهُهَا الشَّيْخُ مِنْ يُجِيزُهُ، وَكُلُّ هَذَا مُسْتَحْسَنٌ عِنْدَهُمْ، وَلَيْسَ بِوَاجِبٍ عِنْدَهُمْ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا التَّمْيِيزَ بَيْنَ أَحْوَالِ التَّحْمُلِ، وَظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْوُجُوبِ فَتَكَلَّفَ بِالْإِحْتِجَاجِ لَهُ وَعَلَيْهِ بِمَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، نَعَمْ يَحْتَاجُ الْمُتَأَخَّرُونَ إِلَى مُرَاعَاةِ الْإِضْطِلَاحِ الْمَذْكُورِ لِأَنَّهُ صَارَ حَقِيقَةً عُرْفِيَّةً عِنْدَهُمْ فَمَنْ يَجُوزُ عَنْهَا احْتِجَاجٌ إِلَى الْإِتْيَانِ بِقَرِينَةٍ تَدُلُّ عَلَى مُرَادِهِ وَإِلَّا فَلَا يُؤْمَنُ اخْتِلَاطُ الْمُسْمُوعِ بِالْمَجَازِ وَبَعْدَ تَقَرُّرِ الْإِضْطِلَاحِ لَا يُحْمَلُ مَا وَرَدَ مِنْ أَلْفَافِ الْمُتَأَخَّرِينَ عَلَى مَحَلٍّ وَاحِدٍ بِخِلَافِ الْمُتَقَدِّمِينَ، هَذَا وَاخْتَلَفُوا فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ؛ هَلْ تُسَاوِي السَّمَاعَ مِنْ لَفْظِهِ أَوْ هِيَ دُونَهُ أَوْ فَوْقَهُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ: فَذَهَبَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ وَمُعْظَمُ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالْكَوْفَةِ وَالْبُخَارِيِّ إِلَى التَّسْوِيَةِ بَيْنَهُمَا، وَذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ إِلَى تَرْجِيحِ الْقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيْخِ عَلَى السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِهِ، وَرَوَاهُ الْخَطِيبُ فِي الْكِفَايَةِ عَنْ مَالِكٍ أَيْضًا وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَشُعْبَةُ وَابْنُ هَلِيْعَةَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ وَغَيْرِهِمْ، وَذَهَبَ جُمْهُورُ أَهْلِ الشَّرْقِ إِلَى تَرْجِيحِ السَّمَاعِ مِنْ لَفْظِ الشَّيْخِ عَلَى الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِ، قَالَ زَيْنُ الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ: وَهُوَ الصَّحِيحُ، قُلْتُ: وَلَعَلَّ وَجْهَهُ أَنَّهُ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَيَأْخُذُونَ عَنْهُ وَكَذَا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى التَّابِعِينَ وَأَتْبَاعِهِمْ فَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا الْإِخْتِلَافُ اخْتِلَافٌ عَصْرٍ فَإِنَّ



التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

الْمُتَقَدِّمِينَ كَانَ هُمْ قَابِلِيَّةً تَامَةً بِحَيْثُ أَتَاهُمْ كَانُوا يَأْخُذُونَ الْقِرَاءَةَ وَالْحَدِيثَ بِمُجَرَّدِ السَّمْعِ
أَخْذًا كَامِلًا مُسْتَوْفِيًا يَصْلُحُ لِلْإِعْتِمَادِ فِي التَّحْمُّلِ بِخِلَافِ الْمُتَأَخِّرِينَ لِقَلَّةِ اسْتِعْدَادَاتِهِمْ
وَبُطْءِ إِدْرَاكَاتِهِمْ فَهَمُّ إِذَا قَرَأُوا الْقِرَاءَةَ عَلَى الشَّيْخِ أَوْ الْحَدِيثَ عَلَى الْمُحَدِّثِ وَقَرَّرَهُ فِي
قِرَاءَتِهِ وَإِذَا أَخْطَأَ بَيْنَ لَهُ مَوْضِعَ خَطِّهِ كَانَ أَقْوَى فِي الْإِعْتِمَادِ.^(٢٢)

«أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ».. هُوَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ

مَوْلَاهُمْ، الْبَلْخِيُّ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو رَجَاءِ الْبَغْلَانِيُّ الثَّقَفِيُّ، وَقُتَيْبَةُ لَقَبٌ لَهُ، وَهُوَ تَصْغِيرُ قِتْبَةَ -
بِالْكَسْرِ - وَاحِدِ الْأَقْتَابِ - وَهِيَ الْأَمْعَاءُ -

قَالَ الْأَضْمَعِيُّ: قُتَيْبَةُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْقِتْبِ، وَهُوَ الْمَعَى، يُقَالُ: طَعَنْتُهُ، فَاَنْدَلَقْتُ أَقْتَابُ

بَطْنِهِ، أَيْ: خَرَجَتْ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ: اسْمُهُ يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ مَنْدَةَ:

اسْمُهُ: عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ، وَقِيلَ: كَانَ لَهُ أَحْ اسْمُهُ: قُدَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ.

مِنْ أَهْلِ قَرْيَةِ بَغْلَانَ، وَقِيلَ: إِنَّ جَدَّهُ كَانَ مَوْلَى مِنْ مَوَالِي الْحَجَّاجِ بْنِ يُوْسُفَ الْأَمِيرِ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَيَّارِ الْمَرْوَزِيِّ: كَانَ ثَبْتًا فِيمَا رُوِيَ، صَاحِبُ سَنَةِ وَجَمَاعَةٍ، وَكُتِبَ

الْحَدِيثَ عَنْ ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ الْفَرَهْيَانِيِّ^(٢٣): قُتَيْبَةُ: صَدُوقٌ، لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْكِبَارِ إِلَّا وَقَدْ حَمَلَ

عَنْهُ بِالْعِرَاقِ، وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: مَرَزْتُ بِمَنْىَ عَلَى قُتَيْبَةَ، وَعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيِّ يَكْتُبُ عَنْهُ،

فَجَزْتُ وَلَمْ أَحْمِلْ عَنْهُ، فَانْدَمْتُ عَلَى ذَلِكَ.

(٢٢) انظر: " جمع الوسائل في شرح الشرائع " (١٠ / ١).

(٢٣) ويقال: الفرهاداني. قال ياقوت: أظنها من قرى نسا بخراسان، ينسب إليها عبد الله ابن محمد بن سيار أبو محمد

الفرهاداني، ويقال: الفرهياني النسائي، سمع بدمشق هشيم بن عمار، وأبا عثمان القاسم بن عبد الملك، ودحيما، وبمصر عبد



التعليقات البليغ على الشرائع المصديغ

وقال الأثرم عن أحمد: إنه ذكر قُتَيْبَةَ فَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: هُوَ آخِرُ مَنْ سَمِعَ مِنْ ابْنِ
لَهْيَعَةَ.

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ وَابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَّةٌ، وَكَذَا النَّسَائِيُّ، وَزَادَ: صَدُوقٌ.
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكِرْمِينِيُّ: قَالَ لِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: مَا رَأَيْتَ فِي كِتَابِي مِنْ عِلَامَةٍ
الْحُمْرَةِ، فَهُوَ عِلَامَةُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، وَمَا رَأَيْتَ مِنَ الْخُضْرَةِ، فَهُوَ عِلَامَةُ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ.
وقال النسائي أيضًا: كان كثير المال، كما كان كثير الحديث.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ شَبُوبَةَ: سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ يَقُولُ: كُنْتُ فِي حَدَائِثِي أَطْلُبُ الرَّأْيَ،
فَرَأَيْتُ - فِيمَا يَرَى النَّائِمُ - أَنَّ مَزَادَةَ دُلِّيَتْ مِنَ السَّمَاءِ، فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَنَاوَلُونَهَا، فَلَا
يَنَالُونَهَا، فَجِئْتُ أَنَا، فَتَنَاوَلْتُهَا، فَاطَّلَعْتُ فِيهَا، فَرَأَيْتُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، فَلَمَّا
أَصْبَحْتُ، جِئْتُ إِلَى مَخْضَعِ الْبَرَّازِ - وَكَانَ بَصِيرًا بِعِبَارَةِ الرَّؤْيَا - فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ رُؤْيَايَ،
فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، عَلَيْكَ بِالْأَثْرِ، فَإِنَّ الرَّأْيَ لَا يَبْلُغُ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ، إِنَّمَا يَبْلُغُ الْأَثْرَ.
فَتَرَكْتُ الرَّأْيَ، وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْأَثْرِ

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ جَرِيرٍ اللَّالِ، عَنْ قُتَيْبَةَ، قَالَ لِي أَبِي: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّوْمِ، فِي يَدِهِ
صَحِيفَةٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذِهِ الصَّحِيفَةُ؟
قَالَ: فِيهِ أَسْمَاءُ الْعُلَمَاءِ.

قُلْتُ: نَاوَلْنِي، أَنْظُرُ فِيهِ اسْمَ ابْنِي، فَنَظَرْتُ، فَإِذَا فِيهِ اسْمُ ابْنِي.

الملك بن شعيب بن الليث، وجعفر بن مسافر التنيسي، وعبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، وحرملة بن يحيى.
وبخراسان قتيبة بن سعيد، ومحمد بن الوزير الواسطي، وسويد بن نصر المروزي. روى عنه أبو عمرو بن حمدان، وأثنى
عليه، وبشر بن أحمد الاسفراييني، وأبو بكر الاسماعيلي، وأبو بكر محمد بن الحسن النقاش.



التعليقات على الشرائع المصنفة

روى عن: مَالِكٍ، وَاللَيْثِ، وَشَرِيكِ، ، وَأَبِي عَوَانَةَ، وَأَبْنِ هَلِيعَةَ، وَبَكْرِ بْنِ مُضَرَ، وَكَثِيرِ بْنِ سُلَيْمٍ - صَاحِبِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ - وَسَفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ، وَفَرَجِ بْنِ فَضَّالَةَ، وَعَبْدَ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، وَحَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَمَعَاوِيَةَ بْنِ عَمَارِ الدُّهْنِيِّ، وَحَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، وَهَشِيمٍ، وَأَبِي عَوَانَةَ، وَخَلْقٍ كَثِيرٍ.

وَرَوَى عَنْهُ: الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي كُتُبِهِمْ، فَأَكْثَرُوا.

وَرَوَى: ابْنُ مَاجَهَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الدُّهْلِيِّ عَنْهُ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْهُ.

وَرَوَى: التِّرْمِذِيُّ أَيْضًا، عَنْ رَجُلٍ، عَنْهُ.

وَرَوَى: النَّسَائِيُّ، عَنْ زَكَرِيَّا الْخَيْطِ، عَنْهُ.

وَرَوَى عَنْهُ أَيْضًا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَنُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، وَأَبُو بَكْرِ الْحَمِيدِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ

اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، وَمَاتُوا قَبْلَهُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ،

وَأَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ وَهُوَ آخِرُ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ، وَخَلَقَ كَثِيرٌ.

وَفِي الزُّهْرَةِ: رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ ثَلَاثَ مِئَةٍ وَثَمَانِيَةَ أَحَادِيثَ، وَمُسْلِمٌ سِتِّ مِئَةٍ

وَثَمَانِيَةَ وَسِتِّينَ.

وَمِنْ شِعْرِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ:

وَالرِّزْقُ يَأْكُلُهُ الْإِنْسَانُ بِالْقَدَرِ

لَوْلَا الْقَضَاءُ الَّذِي لَا بَدَّ مُدْرِكُهُ

وَلَا يَمُرُّ بِهَا إِلَّا عَلَى سَفَرٍ

مَا كَانَ مِثْلِي فِي بَغْلَانَ مَسْكَنُهُ

تُوفِيَ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ مُسْتَهْلَ شَعْبَانَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ، وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى

وَأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: سَنَةَ ثَمَانَ وَأَرْبَعِينَ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ السَّمْسَارِ: سَمِعْتَهُ

يَقُولُ: وَوُلِدَتْ بِيَلَخَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ تَعَالَى النَّهَارُ لِسِتِّ مِئَةٍ مِنْ رَجَبِ سَنَةِ ثَمَانَ

وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةٍ.

التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

وَلَيْسَ فِي الْكُتُبِ السُّتَّةِ قُتَيْبَةَ سِوَاهُ.

وفي الرواة قتيبة بن سعيد السمرقندي روى عن سفيان بن عيينة، روى عنه ابنه محمد. والبغلاني في نسبه نسبة إلى بعلان - كسكران - قرية من قرى بلخ، وبلخ بلدة عظيمة بالعراق، وبها نهر جيحون، وهي أشهر بلاد خراسان، وأكثرها خيراً وأهلاً.

قوله: «عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ»..

هُوَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ، حُجَّةُ الْأُمَّةِ، إِمَامُ دَارِ الْهَجْرَةِ وَأَحَدُ أَعْلَامِ الْإِسْلَامِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ^(٢٤) بْنِ أَبِي عَامِرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ جَثِيلِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ذِي أَصْبَحَ الْأَصْبَحِيِّ الْحَمِيرِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُدَنِيِّ، حَلِيفُ عُثْمَانَ أَخِي طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ، أَحَدِ الْعَشْرَةِ.

وَأُمُّهُ هِيَ: عَالِيَةُ بِنْتُ شَرِيكِ الْأَزْدِيَّةِ. وَأَعْمَامُهُ هُمْ: أَبُو سُهَيْلٍ نَافِعٌ وَأُوَيْسٌ، وَالرَّبِيعُ، وَالنَّضْرُ، أَوْلَادُ أَبِي عَامِرٍ.

طَلَبَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ الْعِلْمَ وَهُوَ ابْنُ بَضْعِ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَتَأَهَّلَ لِلْفُتْيَا، وَجَلَسَ لِلإِفَادَةِ، وَلَهُ إِحْدَى وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَحَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ وَهُوَ حَيٌّ شَابُّ طَرِيٍّ، وَقَصَدَهُ طَلَبَةُ الْعِلْمِ مِنَ الْآفَاقِ فِي آخِرِ دَوْلَةِ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ، وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَازْدَحَمُوا عَلَيْهِ فِي خِلَافَةِ الرَّشِيدِ، وَإِلَى أَنْ مَاتَ.

(٢٤) انظر ترجمته في: ترتيب المدارك (١ / ١٠٢، ٢٥٤)، مقدمة أوجز المسالك (١ / ١٧، ٥٥)، صفوة الصفوة (٢ / ١٧٧،

١٨٠)، وفيات الأعيان (٤ / ١٣٥، ١٣٩)، تهذيب الكمال (١٢٩٧)، سير أعلام النبلاء (٨ / ٤٨)، تذكرة الحفاظ (١)

(٢٠٧)، ميزان الاعتدال (٢ / ٤٤)، العبر (١ / ٢٧٢)، تهذيب التهذيب (٢ / ٢٥٨)، شذرات الذهب (٢ / ١٢)،

وغيرها كثير.



التعليقات البليغ على الشرائع المصنوعة

وَقَالَ مَالِكٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنْتُ آتِي نَافِعًا، وَأَنَا غُلَامٌ حَدِيثُ السَّنِّ، مَعَ غُلَامٍ لِي، فَيَنْزِلُ مِنِّي دَرَجَةً، فَيَقِفُ مَعِي، وَيُحَدِّثُنِي، وَكَانَ يَجْلِسُ بَعْدَ الصُّبْحِ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَا يَكَادُ يَأْتِيهِ أَحَدٌ.
رَوَى عَنْ: نَافِعٍ وَسَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَرَبِيعَةَ الرَّأْيِيِّ، وَخَلْقٍ كَثِيرٍ،

وَرَوَى عَنْهُ: ابْنُ جُرَيْجٍ وَالْأَوْزَاعِيُّ وَالسُّفْيَانَانِ وَشُعْبَةُ وَالشَّافِعِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَالْقَعْنَبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلَاتِقُ أَخْرَهُمْ مَوْتًا أَبُو حُدَافَةَ السَّهْمِيُّ، وَقِيلَ آخِرُ مَنْ رَوَى عَنْهُ زَكَرِيَّا بْنُ دُوَيْدٍ، وَلَكِنَّهُ ضَعِيفٌ،
كَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُقَدِّمُ عَلَى مَالِكٍ أَحَدًا.

وَقَالَ يَحْيَى الْقَطَّانُ: مَا فِي الْقَوْمِ أَصَحُّ حَدِيثًا مِنْ مَالِكٍ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: كُلُّ مَنْ رَوَى عَنْهُ مَالِكٌ فَهُوَ ثِقَةٌ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ أَبَا أُمَيَّةَ.

وَعَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: مَالِكٌ عَالِمٌ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَهُوَ حُجَّةُ زَمَانِهِ.
وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِذَا جَاءَ الْأَثَرُ فَمَالِكُ النَّجْمِ، وَقَالَ أَيُّضًا: مَالِكٌ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ
وَقَالَ أَيُّضًا: لَوْلَا مَالِكٌ وَابْنُ عُيَيْنَةَ لَذَهَبَ عِلْمُ الْحِجَازِ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: مَالِكٌ أَثْبَتُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، رَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ قَالَ
«يُوشِكُ أَنْ يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُونَ الْعِلْمَ فَلَا يَجِدُونَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ
الْمَدِينَةِ»^(٢٥) حَسَنَةُ التِّرْمِذِيُّ، قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَهُوَ مَالِكٌ.

(٢٥) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط رحمه الله: أخرجه أحمد (٢ / ٢٩٩)، والترمذي (٢٦٨٢)، وابن حبان (٢٣٠٨)، والحاكم (١ / ٩١)، والبيهقي: (١ / ٣٨٦) كلهم من حديث سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ورجاله ثقات، إلا أن ابن جريج وأبا الزبير مدلسان، وقد عنعننا، وأعله الامام أحمد بالوقف، كما ذكره ابن قدامة في "المنتخب" ومع ذلك فقد حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان والحاكم ووافقه الذهبي.

التعليقات الباقية على الشرائع المصنفة

وقال البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر.
وُلِدَ مَالِكُ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ وَحَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ ثَلَاثَ سِنِينَ، قَالَهُ مَعْنُ بْنُ عِيْسَى
وَالْوَأْقِدِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

وَتُوِّفِيَ رَحِمَهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَةٍ (١٧٩هـ) فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ فَقِيلَ فِي رَابِعِ
عَشْرِهِ وَقِيلَ ثَلَاثَ عَشْرَهُ وَقِيلَ حَادِي عَشْرَهُ وَقِيلَ عَاشِرَهُ، وَقَالَ مُضْعَبٌ مَاتَ فِي صَفْرِ.
قُلْتُ (حاتم): لَهُ رَحِمَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ (الشَّائِلُ) ثَلَاثَةٌ (٢١) حَدِيثًا.

وَلَيْسَ فِي الرَّوَاةِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ غَيْرَ هَذَا الْإِمَامِ، وَغَيْرَ مَالِكِ بْنِ أَنَسِ الْكُوفِيِّ، رُوِيَ
عَنْهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ عَنْ هَانِي بْنِ حِزَامٍ وَقِيلَ: حِزَامٌ، وَوَهُمْ بَعْضُهُمْ فَأَدْخَلَ حَدِيثَهُ فِي
حَدِيثِ الْإِمَامِ نَبِّهِ عَلَيْهِ الْخَطِيبُ فِي (كِتَابِهِ) "الْمُتَّفِقُ وَالْمُفْتَرِقُ".

فَائِدَةٌ: مَالِكُ رَحِمَهُ هُوَ صَاحِبُ أَحَدِ الْمَذَاهِبِ السِّتَّةِ الْمُتَّبُوعَةِ.
وَتَأْنِيهِمْ: أَبُو حَنِيفَةَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، مَاتَ بِبَغْدَادَ سَنَةَ خَمْسِينَ وَمِائَةٍ عَنْ سَبْعِينَ سَنَةً.
وَتَأْنِيهِمْ: الشَّافِعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، مَاتَ بِمِصْرَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمِائَتَيْنِ عَنْ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ
سَنَةً.

وَرَابِعُهُمْ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، مَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ عَنْ ثَمَانِينَ سَنَةً بِبَغْدَادَ.
وَخَامِسُهُمْ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقِ الثَّوْرِيِّ، مَاتَ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ
إِحْدَى وَسِتِّينَ وَمِائَةٍ عَنْ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ سَنَةً.

وَآخِرُهُمْ: دَاوُدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ خَلْفِ أَبِي سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ
عَنْ ثَمَانِينَ وَثَمَانِينَ سَنَةً بِبَغْدَادَ، وَهُوَ إِمَامُ الظَّاهِرِيَّةِ، أَخَذَ الْعِلْمَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوِيَةَ،



التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

وَأَبِي ثَوْرٍ، وَقَدْ جَمَعَ الْإِمَامُ أَبُو الْفَضْلِ يَحْيَى بْنُ سَلَامَةَ الْحَضْرَمِيُّ (الْقُرَاءُ) السَّبْعَةَ فِي بَيْتٍ
وَأَثَمَةَ الْمَذَاهِبِ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ:

جَمَعْتُ لَكَ الْقُرَاءَ لَمَّا أَرَدْتَهُمْ	بَيَّتِ تَرَاهُ لِلْأَثَمَةِ جَامِعًا
أَبُو عَمْرٍو وَعَبْدُ اللَّهِ حَمَزَةُ عَاصِمٍ	عَلِيٌّ وَلَا تَنْسَ الْمُدِينِيَّ نَافِعًا
وَأِنْ شِئْتَ أَرْكَانَ الشَّرِيعَةِ فَاسْتَمِعْ	لِتَعْرِفَهُمْ فَاحْفَظْ إِذَا كُنْتَ سَامِعًا
مُحَمَّدٌ وَالنُّعْمَانُ مَالِكُ أَحْمَدُ	وَسُفْيَانٌ وَادُكْرُ بَعْدُ دَاوُدَ تَابِعًا

قَوْلُهُ: « رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ » ..

هو الإمام، مُفتي المدينة، وعالم الوقت رِبِيعَةُ الرَّأْيِ^(٢٦) بنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرُّوخَ، أَبُو
عُثْمَانَ - وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ مَوْلَاهُمْ، الْمَشْهُورُ بِرِبِيعَةَ الرَّأْيِ، قِيلَ
لَهُ ذَلِكَ لِكَثْرَةِ اسْتِغَالِهِ بِالرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ.

رَوَى عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَالسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَارِثِ بْنِ بِلَالٍ
بِالْحَارِثِ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَحَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسِ الزُّرْقِيِّ، وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَسُلَيْمَانَ
بِالْحَارِثِ، وَالنُّعْمَانَ مَالِكُ أَحْمَدُ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَفَلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

وَرَوَى عَنْهُ: يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَسُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ، وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ -
وَهُمْ مِنْ أَقْرَانِهِ - وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَعَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ، وَعَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ، وَمَالِكُ - وَعَلَيْهِ تَفَقَّهَ - وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَفَلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ،

(٢٦) انظر ترجمته في: تاريخ البخاري (٢ / ٢٨٦)، تاريخ بغداد (٨ / ٤٢٠)، ثقات ابن حبان (٣ / ٦٥)، صفوة الصفوة (٢ / ٨٣)، وفيات الأعيان (٢ / ٢٨٨، ٢٩٠)، تهذيب الكمال (٤٠٩)، سير أعلام النبلاء (٦ / ٨٩)، تذكرة الحفاظ (١ / ١٥٧)، ميزان الاعتدال (٢ / ٤٤)، العبر (١ / ١٨٣)، تهذيب التهذيب (٢ / ٢٥٨)، شذرات الذهب (١ / ١٩٤).

التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، وَمِسْعَرٌ، وَعُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ، وَنَافِعُ الْقَارِي، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَنَسُ بْنُ عِيَّاضِ اللَّيْثِيِّ، وَخَلَقَ سِوَاهُمْ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: كَانَ مِنْ أُمَّةِ الاجْتِهَادِ. وَمِنْ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ. وَوَثَّقَهُ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَجَمَاعَةٌ؛ وَقَالَ أَحْمَدُ: أَبُو الزِّنَادِ أَعْلَمُ مِنْهُ. وَقَالَ الْعَجَلِيُّ وَأَبُو حَاتِمٍ وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ،

وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: ثِقَةٌ، ثَبَّتْ، أَحَدُ مُفْتِي الْمَدِينَةِ وَقَالَ مُصْعَبُ الزُّبَيْرِيُّ: كَانَ يُقَالُ لَهُ: رَبِيعَةُ الرَّأْيِ، وَكَانَ صَاحِبَ الْفَتَوَى بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ وَجُوهُ النَّاسِ، كَانَ يُحْصَى فِي مَجْلِسِهِ أَرْبَعُونَ مُعْتَمًا، وَعَنْهُ أَخَذَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.

وَرَوَى: اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا **أَفْطَنَ** مِنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

وقال عبيد الله بن عمر: هو صاحب مفضلاتنا، وعالمنا، وأفضلنا. وقال سوار بن عبد الله العنبري: ما رأيت أحدا أعلم من ربيعَةَ الرَّأْيِ. قُلْتُ: وَلَا الْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ؟، قَالَ: وَلَا الْحَسَنُ، وَابْنُ سِيرِينَ. وقال عبد العزيز بن أبي سلمة: لما جئتُ العِراقَ، جاءني أهلُ العِراقِ، فقالوا: حَدِّثْنَا عَنْ رَبِيعَةَ الرَّأْيِ.

فَقُلْتُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ! تَقُولُونَ: رَبِيعَةُ الرَّأْيِ، وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْفَظَ لِسْنَتِهِ مِنْهُ. وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: كَانَ ثِقَةً كَثِيرَ الْحَدِيثِ، وَكَانُوا يَتَوَقَّوْنَهُ لِمَوْضِعِ الرَّأْيِ. وَقَالَ الْإِمَامُ مَالِكُ: مَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلٌ أَسْخَى بِمَا فِي يَدِهِ لِصَدِيقٍ أَوْ غَيْرِهِ مِنْهُ، انْفَقَ



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

عَلَى إِخْوَانِهِ أَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ. ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ إِخْوَانَهُ، فَقِيلَ لَهُ: أَذْهَبْتَ مَالَكَ وَأَنْتَ تَخْلُقُ وَجْهَكَ، فَقَالَ: لَا يَزَالُ هَذَا دَأْبِي، مَا وَجَدْتُ أَحَدًا يَغِيبُنِي عَلَى جَاهِي.

❖ **تحقيق قصة فروخ والد ربيعة:** قال الحافظ الذهبي رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ "تَارِيخُ الْإِسْلَامِ وَطَبَقَاتِ الْمَشَاهِيرِ وَالْأَعْلَامِ": قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَرْوَانَ الدِّينَوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ (٢٧) صَاحِبُ (الْمَجَالِسَةِ) وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ:

"حَدَّثَنِي مَشِيخَةُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ فَرُوحًا وَالِدَ رَيْبَعَةَ خَرَجَ فِي الْبُعُوثِ إِلَى خُرَاسَانَ أَيَّامَ بَنِي أُمَيَّةَ غَازِيًا وَرَيْبَعَةَ حَمْلٌ فَخَلَفَ عِنْدَ الزَّوْجَةِ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ سَبْعِ وَعِشْرِينَ سَنَةً فَزَلَّ عَنْ فَرَسِهِ ثُمَّ دَفَعَ الْبَابَ بِرَمْحِهِ فَرَجَعَ رَيْبَعَةَ، فَقَالَ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ أَتَهْجُمُ عَلَيَّ مَنْزِلِي! وَقَالَ فَرُوحٌ: يَا عَدُوَّ اللَّهِ أَنْتَ رَجُلٌ دَخَلْتَ عَلَيَّ حُرْمَتِي، فَتَوَاتَبَا وَاجْتَمَعَ الْجِيرَانُ وَجَعَلَ رَيْبَعَةُ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ لَا فَارَقْتُكَ إِلَى السُّلْطَانِ، وَجَعَلَ فَرُوحٌ يَقُولُ كَذَلِكَ، وَكَثُرَ الضَّجِيجُ.

فَلَمَّا بَصُرُوا بِمَالِكٍ سَكَتَ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَقَالَ مَالِكٌ: أَيُّهَا الشَّيْخُ لَكَ سِعَةٌ فِي غَيْرِ هَذِهِ الدَّارِ، فَقَالَ: هِيَ دَارِي وَأَنَا فَرُوحٌ مَوْلَى بَنِي فُلَانٍ.

فَسَمِعَتْ أَمْرَئَهُ كَلَامَهُ فَخَرَجَتْ، وَقَالَتْ: هَذَا زَوْجِي وَقَالَتْ لَهُ: هَذَا ابْنُكَ الَّذِي

(٢٧) هو: الفقيه، العلامة، المحدث أبو بكر أحمد بن مروان بن محمد الدينوري المالكي، صاحب "المجالسة"، المتوفى بمصر في صفر سنة ثلاث وتسعين ومائتين، عن أربع وثمانين سنة.

أخذ عن يحيى بن معين وابن أبي الدنيا وجماعة. وأخذ عنه خلق ودخل حلب وحدث بها سنة ٣٠٢، ثم نزل مصر وحدث وجمع "كتاب المجالسة" ضمَّنه نخبًا من الأحاديث والأخبار والنوادر والآثار والحكم والأشعار، وله "كتاب في فضائل مالك". ولي قضاء أسوان وأقام بها سنين وروى عن ابن قتيبة. ذكره ابن فرحون.

انظر ترجمته في: "الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب"، و"حسن المحاضرة"، و"سير أعلام النبلاء"، و"سلم الوصول إلى طبقات الفحول"، و"الأعلام" وغيرها.



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

خَلْفَتُهُ وَأَنَا حَامِلٌ، فَأَعْتَنَّا جَمِيعًا وَبَكِيًا وَدَخَلَ فَرُوخُ الْمُنْزَلِ، وَقَالَ: هَذَا ابْنِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخْرِجِي الْمَالَ وَهَذِهِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ دِينَارٍ مَعِي، قَالَتْ: إِنِّي قَدْ دَفَنْتُهُ وَسَأُخْرِجُهُ. وَخَرَجَ رَبِيعَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَجَلَسَ فِي حَلْقَتِهِ وَأَتَاهُ مَالِكٌ وَالْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ وَابْنُ أَبِي عَلِيٍّ اللَّهْبِيُّ وَالْأَشْرَافُ فَأَحْدَقُوا بِهِ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ فَرُوخٌ: أَخْرُجِي إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلِّي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَى حَلْقَةٍ وَافِرَةٍ فَأَتَى فَوَقَفَ فَفَرَّجُوا لَهُ قَلِيلًا وَنَكَسَ رَبِيعَةُ يُوهِمُ أَنَّهُ لَمْ يَرَهُ، وَعَلَيْهِ طَوِيلَةٌ فَشَكَ فِيهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا رَبِيعَةُ. فَرَجَعَ وَقَالَ لَوَالِدَتِهِ: لَقَدْ رَأَيْتُ وَلَدَكَ فِي حَالَةٍ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفِقْهِ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَأَيُّمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ثَلَاثُونَ أَلْفَ دِينَارٍ أَوْ هَذَا الَّذِي هُوَ فِيهِ مِنَ الْجَاهِ؟

قَالَ: لَا وَاللَّهِ إِلَّا هَذَا، قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ أَنْفَقْتُ الْمَالَ كُلَّهُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا

ضَيَعْتِيهِ" ١٠٨ هـ^(٢٨)

وَالْقِصَّةُ رَغْمَ أَنَّهَا جَمِيلَةٌ وَمُؤَثِّرَةٌ وَفِيهَا عِظَةٌ، خُصُوصًا لِلتَّحْرِيزِ عَلَى الْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلِتَقْوِيَةِ الْعَزَائِمِ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ تَكَلَّمَ فِيهَا وَانْتَقَدَهَا سَنَدًا وَمَتْنًا، وَمِنْهُمْ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقَالَ:

قُلْتُ^(٢٩): حِكَايَةٌ مُعْجِبَةٌ لَكِنَّهَا مَكْذُوبَةٌ؛ لِوُجُوهٍ:

مِنْهَا: أَنَّ رَبِيعَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَلْقَةٌ وَهُوَ ابْنُ (٢٧) سَبْعٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، بَلْ كَانَ ذَلِكَ الْوَقْتَ شُبُوحُ الْمَدِينَةِ مِثْلَ الْقَاسِمِ، وَسَالِمٍ، وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ. **الثَّانِي:** أَنَّهُ لَمَّا كَانَ - أَي رَبِيعَةُ - ابْنُ (٢٧) سَبْعٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً كَانَ مَالِكُ فَطِيمًا أَوْ لَمْ يُولَدْ بَعْدُ.

(٢٨) انظر "تاريخ الإسلام" للذهبي (٣/٦٤٧).

(٢٩) أي "الحافظ الذهبي" رَحِمَهُ اللَّهُ.



التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

الثالث: أَنَّ الطَّوِيلَةَ لَمْ تَكُنْ خَرَجَتْ لِلنَّاسِ وَإِنَّمَا أَخْرَجَهَا الْمَنْصُورُ، فَمَا أَظُنُّ رِبِيعَةَ لَيْسَهَا وَإِنْ كَانَ قَدْ لَيْسَهَا فَيَكُونُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ وَهُوَ ابْنُ (٧٠) سَبْعِينَ سَنَةً لَا شَابًا.

الرابع: كَانَ يَكْفِيهِ فِي (٢٧) السَّبْعِ وَالْعِشْرِينَ سَنَةً أَلْفَ دِينَارٍ أَوْ أَكْثَرَ. أ.هـ. (٣٠)

وَقَالَ رَحِمَهُ اللهُ أَيضًا فِي "السَّيَر" عَنْ سَنَدِهَا: ذَكَرُ حِكَايَةَ بَاطِلَةٍ قَدْ رُوِيَتْ، ... ثُمَّ سَاقَهَا.

ثُمَّ قَالَ: إِسْنَادُهَا مُنْقَطِعٌ. أ.هـ.

قلت: مَاتَ رِبِيعَةُ سَنَةَ (١٣٦) سِتِّ وَثَلَاثِينَ وَمِئَةٍ، وَقِيلَ سَنَةَ (١٣٠) ثَلَاثِينَ بِالْهَاشِمِيَّةِ، وَهِيَ مَدِينَةُ بَنَاهَا السَّفَّاحُ بِأَرْضِ الْأَنْبَارِ، وَكَانَ يَسْكُنُهَا ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْأَنْبَارِ.

وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ تُوُفِّيَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِئَةٍ وَأَنَّهُ دُفِنَ بِالْهَاشِمِيَّةِ، الَّتِي بَنَاهَا السَّفَّاحُ لَا يُمَكِّنُ الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَارِيخِ خِلَافَةِ السَّفَّاحِ؛ لِأَنَّ السَّفَّاحَ وَلِيَّ الْخِلَافَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَتْ مِنْ رَبِيعِ الْآخِرِ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَمِئَةٍ، كَذَا نَقَلَهُ أَرْبَابُ التَّوَارِيخِ، وَاتَّفَقُوا عَلَيْهِ.

قَالَ مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللهُ: سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ: ذَهَبَتْ حَلَاوَةُ الْفِقْهِ مِنْذُ مَاتَ رِبِيعَةُ بْنُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

قلت (حاتم): لِرِبِيعَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ (الشَّائِلُ) ثَلَاثَةٌ (٣) أَحَادِيثَ فِي بَابَيْنِ، كُلُّهَا مِنْ

طَرِيقِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْهُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،

وَلَا يُوجَدُ فِي السُّنَنِ رِبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَا ابْنَ قَرُوحٍ سِوَاهُ.

(٣٠) انظر "المرجع السابق" (٣/٦٤٧).



التعليقات على الشرائع المحمدية

قوله: « عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ .. أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ^(٣١) بْنِ النَّضْرِ بْنِ ضَمْضَمِ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ الْبُخَارِيِّ يُكْنَى أَبُو حَمْزَةَ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَرَابَتُهُ مِنَ النِّسَاءِ ، وَتَلْمِيزُهُ ، وَتَبَعُهُ ، وَآخِرُ أَصْحَابِهِ مَوْتًا .

رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ ﷺ عَلِمًا جَمًّا ، وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَمُعَاذٍ ، وَأَسِيدِ بْنِ الْحَضِيرِ ، وَأَبِي طَلْحَةَ ، وَأُمِّهِ أُمِّ سُلَيْمِ بْنِتِ مِلْحَانَ ، وَخَالَتِهِ أُمَّ حَرَامٍ ، وَزَوْجَهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، وَمَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَفَاطِمَةَ النَّبَوِيَّةَ ، فِي آخِرِينَ .
رَوَى عَنْهُ: أَوْلَادُهُ مُوسَى وَالنَّضْرُ وَأَبُو بَكْرٍ وَحَفِيدَاهُ ثَمَامَةُ وَحَفْصُ وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلُ وَخَلَاتِقُ لَا يُحْصُونَ .

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبَقِيَ أَصْحَابُهُ الثَّقَاتُ إِلَى بَعْدِ الْخَمْسِينَ وَمِائَةٍ ، وَبَقِيَ ضِعْفَاءُ أَصْحَابِهِ إِلَى بَعْدِ التَّسْعِينَ وَمِائَةٍ ، وَبَقِيَ بَعْدَهُمْ نَاسٌ لَا يُوثَقُ بِهِمْ ، بَلِ اطَّرَحَ حَدِيثُهُمْ جُمْلَةً ؛ كَأِبْرَاهِيمَ بْنِ هُدْبَةَ . وَدِينَارَ أَبُو مَكَيْسٍ ، وَخِرَاشُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَمُوسَى الطَّوِيلُ ، عَاشُوا مُدِيدَةً بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ ، فَلَا اعْتِبَارَ بِهِمْ .

وَإِنَّمَا كَانَ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ بَقَايَا مَنْ سَمِعَ مِنْ ثِقَاتِ أَصْحَابِهِ كَزَيْدِ بْنِ هَارُونَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ السَّهْمِيِّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبِي عَاصِمِ النَّبِيلِ ، وَأَبِي نُعَيْمٍ .
وَقَدْ سَرَدَ صَاحِبُ " التَّهْذِيبِ " نَحْوَ مِائَتَيْ نَفْسٍ مِنَ الرُّوَاةِ عَنْ أَنَسٍ ^(٣٢) .

(٣١) انظر ترجمته في: طبقات ابن سعد (٧ / ١٧)، سير أعلام النبلاء (٣ / ٣٩٧)، تاريخ الإسلام (٣ / ٣٣٩)، تذكرة الحفاظ (١ / ٤٢)، العبر (١ / ١٠٧) كلها للذهبي، تهذيب التهذيب (١ / ٧٣)، أسد الغابة (١ / ١٥١)، البداية والنهاية (٩ / ٨٨).

(٣٢) انظر " سير أعلام النبلاء " للذهبي (٣ / ٣٩٧).



التعليقات البليغ على الشمائل المحمدية

صَحِبَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ الصُّحْبَةِ، وَلَا زَمَهُ أَكْمَلَ الْمُلَازِمَةِ مُنْذُ هَاجَرَ، وَإِلَى أَنْ مَاتَ، وَعَزَا مَعَهُ غَيْرَ مَرَّةٍ، وَبَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، خَدَمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ سِنِينَ أَوْ عَشْرَ سِنِينَ، وَقَدْ كَانَ يُحْضُهُ بَعْضُ الْعِلْمِ. وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ»، قَالَ أَنَسُ: فَإِنِّي لَمِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا، وَحَدَّثَنِي أُمَيْنَةُ ابْنَتِي: أَنَّهُ دُفِنَ مِنْ صُلْبِي إِلَى مَقْدَمِ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةَ تِسْعَةَ وَعِشْرُونَ وَمِائَةً.^(٣٣)

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ابْنِ أُمَّ سُلَيْمٍ - يَعْنِي: أَنَسًا.

وَقَالَ أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ: كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَحْسَنَ النَّاسِ صَلَاةً فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ. وَقَالَ ثُمَامَةُ كَانَ يُصَلِّي فَيُطِيلُ الْقِيَامَ حَتَّى تَقْطُرَ قَدَمَاهُ دَمًا. قَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ: جَاءَ قِيَمُ أَرْضِ أَنَسٍ، فَقَالَ: عَطِشْتُ أَرْضُوكَ. فَتَرَدَّى أَنَسُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْبَرِّيَّةِ، ثُمَّ صَلَّى، وَدَعَا، فَثَارَتْ سَحَابَةٌ، وَعَشِيتُ أَرْضَهُ، وَمَطَرَتْ، حَتَّى مَلَأَتْ صَهْرِيحَهُ، وَذَلِكَ فِي الصَّيْفِ، فَأَرْسَلَ بَعْضَ أَهْلِهِ، فَقَالَ: انْظُرْ أَيَّنَ بَلَغَتْ؟ فَإِذَا هِيَ لَمْ تَعُدْ أَرْضَهُ إِلَّا يَسِيرًا.

وَاخْتَلَفَ فِي وَفَاتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقِيلَ سَنَةٌ ثَلَاثٌ وَتِسْعِينَ قَالَهُ حُمَيْدُ الطَّوِيلُ وَابْنُ عُليَّةَ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَخَلِيفَةُ بْنُ خِيَّاطٍ، وَقِيلَ سَنَةٌ اثْنَتَيْنِ قَالَهُ الْوَأْقِدِيُّ وَمَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ رَجُلٍ، وَقِيلَ سَنَةٌ إِحْدَى قَالَهُ قَتَادَةُ وَاهِيثِمُ بْنُ عَدِيٍّ وَأَبُو عُبيدٍ، وَقِيلَ سَنَةٌ تِسْعِينَ قَالَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ وَشُعَيْبُ بْنُ الْحُبَابِ، وَهُوَ آخِرُ الصَّحَابَةِ مَوْتًا بِالْبَصْرَةِ.

(٣٣) أخرجه البخاري (٤ / ١٩٨، ١٩٩) في الصوم: باب من زار قوما فلم يفرط عندهم، من طريق محمد بن المنثري، عن خالد بن الحارث، عن حميد، عن أنس.



التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

وتتميمًا للفائدة، قال الحافظ العراقي رحمه الله في آخر الصحابة موتًا في كل البلدان:

أبو الطفيل مات عام ماية	آخرهم موتًا بدون مريه
أو سهل أو جابر أو بمكة	وقبله السائب بالمدينة
ان لا أبو الطفيل فيها قبرًا	وقيل آخرهم ابن عمرا
وابن أبي أوفى قضى بالكوفة	وأنس بن مالك بالبصرة
خلف وقيل بدمشق وائله	والشام فابن بسر أو ذو باهله
وإن بالجزيرة العرس قضى	وإن في حمص ابن بسر قبضا
ومصر فابن الحارث بن جزي	وبفلسطين أبو أبي
وقبله رُويفع ببرقه	وقبض الهرماس باليامة
باديا أو بطيبة المكرمه	وقيل أفريقية وسلمه

(مسنده): ألفان ومائتان وستة وثمانون.

اتفق له: البخاري، ومسلم على مائة وثمانين حديثاً.

وانفرد البخاري: بثمانين حديثاً، ومسلم: بتسعين.

وفي الصحابة يوجد أنس بن مالك الكعبي القشيري، أبو أمية أو أميمة، نزل البصرة،

وله حديث واحد لفظه: «إن الله وضع عن المسافر شطر الصلاة»^(٣٤)، روى عنه: أبو قلابة

الجرمي، وعبد الله بن سودة القشيري.

وأنس في الصحابة جماعة، وليس في الستة أنس بن مالك غيره سوى الكعبي هذا.

وفي الستة أنس سواه ستة.

(٣٤) أخرجه أبو داود (٢٤٠٨)، وابن ماجه (١٦٦٧) ومختصراً (٣٢٩٩)، والترمذي (٧٢٤) من طريق أبي هلال الراسي،

به. وقال الترمذي: حديث حسن.

التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

قوله: «أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ»: .. (أَنَّهُ): أَي أَن رَّبِيعَةَ وَقِيلَ أَنَّهُ ضَمِيرُ الشَّانِ. (سَمِعَهُ): أَي سَمِعَ رَّبِيعَةَ أَنَسًا، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَن رَّبِيعَةَ أَخَذَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَنَسٍ بِطَرِيقِ التَّحْدِيثِ لَا بِالْإِخْبَارِ، (يَقُولُ): حَالُ أَي قَائِلًا، وَقِيلَ بَيَانٌ،
قوله: «لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنُ وَلَا بِالْقَصِيرِ» ..

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: الْبَائِنُ هُوَ الْبَعِيدُ الطُّولِ الْمُسْرِفُ الْمُتَفَاوِتُ وَالْبَوْنُ وَالْبَيْنُ الْبُعْدُ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَمَا هَاجَ هَذَا الشُّوقَ إِلَّا حَمَامَةٌ مُطَوَّقَةٌ قَدْ بَانَ عَنْهَا قَرِينُهَا

أَي بَعْدَ قَرِينُهَا عَنْهَا.

فالمُرَادُ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ هُنَا الْمَفْرُطُ فِي الطُّولِ مَعَ اضْطِرَابِ الْقَامَةِ، وَقَالَ الْأَخْفَشُ الْبَائِنُ هُوَ الطَّوِيلُ الَّذِي يَضْطَرِبُ مِنْ طُولِهِ وَهُوَ عَيْبٌ فِي الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ، يَقُولُ: فَلَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ. (٣٥)

و(الْقَصِيرِ) عَكْسُهُ، وَالْمَعْنَى: أَي هُوَ بَيْنَ زَائِدِ الطُّولِ وَالْقَصِيرِ، وَهُوَ بِمَعْنَى مَا سَبَقَ أَنَّهُ كَانَ مُقْصَدًا.

قوله: «وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ، وَلَا بِالْأَدَمِ»، .. (الْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ) المُرَادُ أَنَّهُ لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الشَّدِيدِ الْبَيَاضِ الْحَالِيِ عَنِ الْحُمْرَةِ وَالنُّورِ؛ كَالْجِصِّ؛ وَهُوَ كَرِيهَ الْمُنْظَرِ، قَدْ يَتَوَهَّمُهُ النَّاطِرُ أَبْرَصَ، وَلَا بِالْأَدَمِ الشَّدِيدِ الْأُدْمَةِ وَإِنَّمَا كَانَ بَيَاضُهُ ﷺ نِيرًا يُجَالِطُهُ الْحُمْرَةُ؛ كَمَا فِي رَوَايَاتٍ أُخَرَ؛ مِنْهَا أَنَّهُ كَانَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ. فَالْنَفْيُ لِلْقَيْدِ فَقَطُّ.

(٣٥) انظر "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد" لابن عبد البر (٧/٣).

التعليقات الباقية على الشرائع المصحية

وقوله: «وَلَا بِالْأَدَمِ» الأُدْمَةُ شِدَّةُ السُّمْرَةِ وَهِيَ مَنْزِلَةٌ بَيْنَ الْبَيَاضِ وَالسَّوَادِ، فَفَيْهِ لَا يُنَافِي إِثْبَاتَ السُّمْرَةِ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي (الآتِي)،

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: وَتَبَيَّنَ مِنْ مَجْمُوعِ الرَّوَايَاتِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالسُّمْرَةِ الْحُمْرَةُ الَّتِي تُخَالِطُ الْبَيَاضَ وَأَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَيَاضِ الْمُثَبَّتِ مَا يُخَالِطُهُ الْحُمْرَةُ وَالْمُنْفِي مَا لَا يُخَالِطُهُ وَهُوَ الَّذِي تَكَرَّرَ الْعَرَبُ لَوْنُهُ. اهـ (٣٦)

وقوله: «وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ، وَلَا بِالسَّبِطِ»، .. (وَلَا) أَي: وَلَيْسَ شَعْرُهُ، (الْجَعْدِ): بِفَتْحِ الْجِيمِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ مِنَ الْجُعُودَةِ وَهِيَ فِي الشَّعْرِ أَنْ لَا يَتَكَسَّرَ تَكَسَّرًا تَامًا وَلَا يَسْتَرَسِلُ. (الْقَطَطُ): بِفَتْحَتَيْنِ وَبِكَسْرِ الثَّانِي وَهُوَ شِدَّةُ الْجُعُودَةِ.

(وَلَا بِالسَّبِطِ): السُّبُوطَةُ فِي الشَّعْرِ ضِدُّ الْجُعُودَةِ وَهُوَ الْإِمْتِدَادُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَعَقُّدٌ وَلَا نُتُوٌّ أَصْلًا، وَالْمُرَادُ أَنَّ شَعْرَهُ ﷺ لَيْسَ نِهَائِيَّةً فِي الْجُعُودَةِ وَهِيَ تَكَسُّرُهُ الشَّدِيدُ، وَلَا فِي السُّبُوطَةِ وَهِيَ عَدَمُ تَكَسُّرِهِ وَتَثْنِيهِ بِالْكُلِّيَّةِ بَلْ كَانَ وَسَطًا بَيْنَهُمَا وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا. وَقَدْ زَادَ فِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ أَنَسٍ: رَجُلٌ الشَّعْرِ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَتُسْكَنُ، أَي: مُتَسَرِّحٌ وَهُوَ مَرْفُوعٌ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ، أَي: هُوَ رَجُلٌ.

وَلِلْتَرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ عَنْ عَلِيٍّ: وَلَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ كَانَ جَعْدًا رَجُلًا. قَالَ الزَّخَّشِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: الْغَالِبُ عَلَى الْعَرَبِ جُعُودَةُ الشَّعْرِ وَعَلَى الْعَجَمِ سُبُوطَتُهُ، فَقَدْ أَحْسَنَ اللهُ تَعَالَى بِرَسُولِهِ الشَّامِلِ وَجَمَعَ فِيهِ مَا تَفَرَّقَ فِي الظَّرَائِفِ مِنَ الْفَضَائِلِ اهـ.

وقوله: «بَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً»، .. أَي: آخِرَهَا، قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللهُ: هَذَا

إِنَّمَا يَتِمُّ عَلَى الْقَوْلِ بِأَنَّهُ ﷺ بَعِثَ فِي الشَّهْرِ الَّذِي وُلِدَ فِيهِ، وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ الْجُمْهُورِ أَنَّهُ

(٣٦) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" لابن حجر (٥٩٦/٦).

التعليقات البليغ على الشرائع المحمدية

وُلِدَ فِي شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ وَأَنَّهُ بُعِثَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ لَهُ حِينَ بُعِثَ
أَرْبَعُونَ سَنَةً وَنِصْفٌ أَوْ تِسْعٌ وَثَلَاثُونَ وَنِصْفٌ ، فَمَنْ قَالَ أَرْبَعِينَ أَلْغَى الْكَسْرَ أَوْ جَبَرَ ،
لَكِنْ قَالَ الْمُسْعُودِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : إِنَّهُ بُعِثَ فِي شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ فَعَلَى هَذَا يَكُونُ لَهُ
أَرْبَعُونَ سَنَةً سَوَاءً ،

وَقِيلَ : بُعِثَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ سَنَةً وَعَشْرَةٌ أَيَّامًا ،

وَقِيلَ : وَعِشْرُونَ يَوْمًا ،

وَقِيلَ : وُلِدَ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ شَاذٌ ،

فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا وَضُمَّ إِلَى الْمَشْهُورِ أَنَّ الْبُعْثَ فِي رَمَضَانَ صَحَّ أَنَّهُ بُعِثَ عِنْدَ إِكْمَالِ
الْأَرْبَعِينَ ، وَأَبْعَدَ مَنْ قَالَ بُعِثَ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ وَشَهْرَيْنِ فَإِنَّهُ يَقْتَضِي أَنَّهُ وُلِدَ
فِي رَجَبٍ وَهُوَ قَوْلُ شَاذٍ فِي تَارِيخِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَتَقِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ وُلِدَ لِسَبْعِ
وَعِشْرِينَ مِنْ رَجَبٍ ، وَمَنْ الشَّاذُّ أَيُّضًا مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : " أَنْزَلَ
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعِينَ " وَهُوَ قَوْلُ الْوَاقِدِيِّ وَتَبِعَهُ الْبَلَاذُرِيُّ وَابْنُ أَبِي
عَاصِمٍ .

وَفِي تَارِيخِ يَعْقُوبَ بْنِ سُفْيَانَ وَغَيْرِهِ عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ بُعِثَ بَعْدَ ثِنْتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ .^(٣٧)

وقوله: « فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، .. (فَأَقَامَ) : أَيُّ بَعْدَ الْبُعْثَةِ .

(بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ) أَيُّ : يَنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كَمَا فِي الْبُخَارِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ رِبِيعَةَ

عَنْ أَنَسٍ ؛ (وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ) لَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ السِّيَرِ فِي ذَلِكَ ، فَقَدْ حَكَى الْإِتْفَاقُ

عَلَيْهِ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ ، وَالزَّرْقَانِيُّ ، وَالْمَلَّا عَلِي الْقَارِي وَالْمَنَاوِي ، وَغَيْرِهِمْ .

(٣٧) انظر "شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك" للزرقاني (٤/٤٣٩) .

التعليقات الباقية على الشرائع المصديقية

وقوله: « **وتوفاه الله على رأس ستين سنة** ».. أي: آخرها ، قال الطيبي رحمه الله: مجازُه كَمَجَازِ قَوْلِهِمْ رَأْسُ آيَةٍ ، أي: آخرها هـ .
وَصَرِيحُهُ أَنَّهُ عَاشَ سِتِّينَ فَقَطُ .

وَفِي مُسْلِمٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ عَاشَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ سَنَةً ، وَمِثْلُهُ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ ، وَبِهِ قَالَ الْجُمْهُورُ ، قَالَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ : لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ الصَّحِيحُ أَحَدَهُمَا ، وَجَمَعَ غَيْرُهُ بِالْغَاءِ الْكَسْرَ .

وَلِلْبُخَارِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : " لَبِثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَبُعِثَ لِأَرْبَعِينَ وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ " وَجَمَعَ السُّهَيْلِيُّ بِأَنَّ مَنْ قَالَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ عَدَّ مِنْ أَوَّلِ مَا جَاءَهُ الْمَلِكُ بِالنُّبُوَّةِ ، وَمَنْ قَالَ عَشْرًا عَدَّ مَا بَعْدَ فَتْرَةِ الْوَحْيِ وَنُزُولِ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ [سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ : الْآيَةُ ١] ، وَيُؤَيِّدُهُ زِيَادَةُ " يَنْزَلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ " ، لَكِنْ قَالَ الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللهُ : هُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى صِحَّةِ خَبَرِ الشَّعْبِيِّ عِنْدَ أَحْمَدَ أَنَّ مُدَّةَ الْفِتْرَةِ ثَلَاثُ سِنِينَ ، لَكِنْ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا يُجَالِفُهُ ، أَيُّ : أَنَّ مُدَّةَ الْفِتْرَةِ كَانَتْ أَيَّامًا ، قَالَ : وَالْحَاصِلُ أَنَّ كُلَّ مَنْ رَوَى عَنْهُ مِنَ الصَّحَابَةِ مَا يُجَالِفُ الْمَشْهُورَ وَهُوَ ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ جَاءَ عَنْهُ الْمَشْهُورُ ، وَهُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةُ وَأَنَسٌ وَلَمْ يَخْتَلَفْ عَلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ عَاشَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ ، وَبِهِ جَزَمَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَمُجَاهِدٌ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : هُوَ الثَّبْتُ عِنْدَنَا .

وَأَكْثَرُ مَا قِيلَ فِي سِنِّهِ أَنَّهُ خَمْسٌ وَسِتُّونَ ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِ عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَجَمَعَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ الرَّوَايَاتِ الْمَشْهُورَةِ بِأَنَّ مَنْ قَالَ خَمْسٌ وَسِتُّونَ جَبَرَ الْكَسْرَ وَفِيهِ نَظَرٌ ؛ لِأَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ أَرْبَعٌ وَسِتُّونَ فَقَطُ ، وَقَلَّ مَنْ تَنَبَّهَ لِذَلِكَ ، وَمِنَ الشَّاذِّ مَا رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ شَبَّهٍ



التعليقات البليغ على الشرائع المصديقية

أَنَّهُ عَاشَ إِحْدَى أَوْ اثْنَتَيْنِ لَمْ يَبْلُغْ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ ، وَعِنْدَ ابْنِ عَسَاكِرَ أَنَّهُ عَاشَ اثْنَيْنِ وَسِتِّينَ وَنُصْفًا أ هـ .

وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: رَوَايَاتُ سِتِّينَ وَثَلَاثٍ وَخَمْسٍ لَيْسَتْ بِاخْتِلَافٍ إِذْ لَا خِلَافَ أَنَّهُ أَقَامَ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَا يُوحَى إِلَيْهِ ثُمَّ أَقَامَ خَمْسَةَ أَعْوَامٍ مَا بَيْنَ رُؤْيَا وَفَتْرَةِ ثُمَّ حَمِيَ الْوَحْيُ وَتَتَابَعَ عِشْرِينَ سَنَةً ، فَمَنْ عَدَّهَا قَالَ سِتِّينَ ، وَمَنْ عَدَّ الْجُمْلَةَ قَالَ خَمْسًا وَسِتِّينَ ، وَمَنْ أَسْقَطَ عَامِي الْفَتْرَةِ قَالَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ أ هـ .

وَفِيهِ نَظْرٌ ؛ لِأَنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ عَاشَ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ وَجَمَعَهُ صَرِيحٌ فِي أَنَّهُ عَاشَ خَمْسًا ، فَأَلَاوَلَى الْحُمْلَ عَلَى جَبْرِ الْكَسْرِ أ هـ (٣٨)

وقوله: « وليس في رأسه ولحيته عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْنَاءً » .. يعني: دون ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: ولإسحاق بن راهويه وابن حبان والبيهقي من حديث بن عمر **كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بَيْنَاءً فِي مُقَدَّمِهِ وَقَدْ اقْتَضَى حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ أَنَّ شَيْبَهُ كَانَ لَا يَزِيدُ عَلَى عَشْرِ شَعْرَاتٍ لِإِيرَادِهِ بِصِغَةِ جَمْعِ الْقِلَّةِ لَكِنْ خُصَّ ذَلِكَ بِعَنْفَقَتِهِ فَيُحْمَلُ الزَّائِدُ عَلَى ذَلِكَ فِي صُدْغِيهِ كَمَا فِي حَدِيثِ الْبَرَاءِ لَكِنْ وَقَعَ عِنْدَ بِنِ سَعْدٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ فِي أَثْنَاءِ حَدِيثٍ قَالَ وَلَمْ يَبْلُغْ مَا فِي لِحْيَتِهِ مِنْ الشَّيْبِ عِشْرِينَ شَعْرَةً قَالَ حُمَيْدٌ وَأَوْمَأَ إِلَى عَنْفَقَتِهِ سَبْعَ عَشْرَةَ وَقَدْ رَوَى بِنِ سَعْدٍ أَيْضًا بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا كَانَ فِي رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ وَلِحْيَتِهِ إِلَّا سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ ثَمَانِي عَشْرَةَ وَلَا بِنِ أَبِي خَيْثَمَةَ مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ لَمْ يَكُنْ فِي لِحْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ**

(٣٨) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" لابن حجر (٦/٥٩٦)، و"شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك" للزرقاني (٤/٤٣٩)، و"التعليق الممجّد على موطأ محمد" للكنوي (٣/٤٨١)، وغيره



التعليقات البليغ على الشرائع المصديغ

عَشْرُونَ شَعْرَةً بِيَضَاءٍ قَالَ حُمَيْدٌ كُنَّ سَبْعَ عَشْرَةَ وَفِي مُسْنَدِ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ مِنْ طَرِيقِ حَمَّادٍ عَنْ
ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِهِ وَحَيْثِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً وَعِنْدَ بَنِي مَاجَةَ مِنْ وَجْهِ
آخَرَ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا سَبْعَ عَشْرَةَ أَوْ عِشْرِينَ شَعْرَةً. (٣٩)

وَقَدْ اخْتَلَفَتْ الرِّوَايَاتُ كَثِيرًا عَنْ أَنَسٍ وَغَيْرِهِ، وَيَتَلَخَّصُ مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ أَنَّهَا مَا بَيْنَ
الْعَشْرَةِ وَالْعِشْرِينَ.

ونفي الشيب في رواية أنس؛ المراد به نفي كثرته لا أصله!!.

✿ **لطائف إسناده:** مِنْهَا أَنْ رَجَّالَهُ كُلُّهُمْ مَدِينُونَ مَا عَدَا شَيْخَ التِّرْمِذِيِّ (قُتَيْبَةُ)،
وَمِنْهَا: أَنَّهُ مِنْ رُبَاعِيَّاتِ الْمُؤَلِّفِ، وَهِيَ أَعْلَى مَا لَهُ فِي كِتَابِهِ الشَّرَائِلِ، وَفِيهِ التَّحْدِيثُ
وَالْعَنْعَنَةُ، وَالسَّمَاعُ.



(٣٩) انظر "فتح الباري شرح صحيح البخاري" لابن حجر (٦/ ٥٧٢).

